كلمة سواء

بحث مختصر في المذاهب العقدية المنتسبة إلى أهل السنة والجماعة
أهل الحديث - الأشاعرة - الماتريدية

معاذ بن محمد الزغبي



المدرسة الأثرية

المقدمة

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

إن أصدق الحديث كتاب الله، وأحسن الهدي هدي محمد، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ اتَّقُواْ اللّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلاَ تَمُوتُنَّ إِلاَّ وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾]آل عمران: 102.[

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُواْ رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاء وَاتَّقُواْ اللّهَ الَّذِي تَسَاءلُونَ بِهِ وَالأَرْحَامَ إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾]النساء: 1.[

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا *يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾]الأحزاب: 70-71[.

أما بعد؛

فإن الدين الذي أرسل الله به النبي صلى الله عليه وسلم وأمره -وأمته من بعده- بإقامته وتبليغه، دين واحد لا تتناقض أصوله ولا تختلف أركانه، بل هو لأنه مستمد من وحي معصوم بفهم معصوم لا بد أن يكون معصوما عن التعارض والخلاف، بعيدا عن تعدد الأفهام والمذاهب في أصوله -لا فروعه-، أما الخلاف الذي قد وقع بين الأئمة في فروع الديانة ومسائل الفقه لا

يناقض ما قد سبق تقريره، لأن أصول جميع هؤلاء الأئمة واحدة لا خلاف بينهم عليها، إنما قد يقع الخلاف في فهم النصوص بما لا يعارض هذه الأصول المتمثلة بالقرآن والسنة والإجماع.

أما أصول الاعتقاد والإيمان فواحدة، لا تحتمل الخلاف والتنوع، كما لا يصح إثبات ونفي في خبر واحد، ولا تفسير اللفظ بأكثر من مراد –بما بينهما من تعارض–!

وإنه لما كثرت الفرق بتباعد الأزمان عن القرون المفضلة الأولى، وكل واحدة منها تدعي أنها على الحق والهدى، بل وانتسب بعض هذه الفرق إلى أهل السنة والجماعة، بل وأخرجوا من لا يوافقهم في طريقتهم من هذه الدائرة، وتعددت المذاهب والفرق في كل أصل من الأصول بين مثبت ونافٍ ومعطِّل ومأوِّل؛ كان لزاما على كل طالب للحق وراغب بالنجاة أن يشمر عن ساعد الجد في طلبه بإخلاص وصدق وتجرد وتواضع، وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم: (أَلَا إِنَّ مَنْ قَبْلَكُمْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ افْتَرَقُوا عَلَى ثِنْتَيْنِ وَسَبْعِينَ مِلَّةً ، وَتَفْتَرِقُ أُمَّتِي عَلَى ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ مِلَّةً كُلُّهُمْ فِي النَّارِ إِلَّا مِلَّةً وَاحِدَةً ، قَالُوا : وَمَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا أَنَا عَلَيْهِ وَأَصْحَابِي)[1].

ولذا فقد شرعت بكتابة بحث في التعريف بأبرز الفرق العقدية المنتسبة إلى أهل السنة والجماعة وهي: أهل الحديث والأشاعرة والماتريدية، راعيت فيه التيسير البالغ والاختصار الشديد، فاكتفيت بذكر أهم ما ينبغي معرفته

---

(1) رواه الترمذي (2641) وحسَّنه ابن العربي في " أحكام القرآن " (3 / 432) ، والعراقي في " تخريج الإحياء " (3 / 284) ، والألباني في " صحيح الترمذي ".

في هذا الباب، مما يعين المقتصد، ومن رام البسط والإسهاب وطلب أدلة كل منهم على صحة مذهبه وما تبع ذلك من مناظرات وردود فيما بينهم فأحلته على ما ذكرته من كتب الاعتقاد عند كل فرقة، أو في الكتب والموسوعات التي صُنِّفت في هذا ففيها الكفاية والغناية.

واعتمدت في بحثي على المنهج الاستقرائي التحليلي المقارن، مجتهدا في النظر في كتب كل مذهب والنقل منها في تقرير ما ذكرت من أصوله، صونا للموضوعية المطلوبة في البحث العلمي، وإن نقلت عن غير كتب المذهب فبما قد وُثق فيه قول المذهب من أمهات كتبه،

ثم توصلت إلى خلاصة وأثبتُّها في نهاية البحث، ودعّمتها بالمقارنة فيما بين هذه المذاهب ومدى موافقتها لشروط الاعتقاد الصحيح من عدمه.

والله تعالى أسأل أن يوفق كل طالب للحق إلى الظفر به، وأن يصلح لنا أعمالنا ويغفر لنا ذنوبنا، ويجعلنا ممن أطاعه ورسوله لنفوز فوزا عظيما.

معاذ بن محمد بن إبراهيم الزغبي

بورصا – تركيا

3 آذار 2021 م

خطة البحث:

- **المقدمة**
- **المبحث الأول: أهل الحديث**

. المطلب الأول : التعريف والنسبة

. المطلب الثاني : مصادر التلقي

. المطلب الثالث : أصول الاعتقاد

. المطلب الرابع : التطورات والتحولات التاريخية

. المطلب الخامس : الأعلام والرموز

. المطلب السادس : أبرز الكتب العقدية

- **المبحث الثاني: الأشاعرة**

. المطلب الأول : التعريف والنسبة

. المطلب الثاني : مصادر التلقي

. المطلب الثالث : أصول الاعتقاد

. المطلب الرابع : التطورات والتحولات التاريخية

. المطلب الخامس : الأعلام والرموز

. المطلب السادس : أبرز الكتب العقدية

- **المبحث الثالث: الماتريدية**

. المطلب الأول : التعريف والنسبة

. المطلب الثاني : مصادر التلقي

. المطلب الثالث : أصول الاعتقاد

. المطلب الرابع : التطورات والتحولات التاريخية

. المطلب الخامس : الأعلام والرموز

. المطلب السادس : أبرز الكتب العقدية

- **المبحث الثالث: التوافق والتباين**

. المطلب الأول : الأصول المتفق عليها

. المطلب الثاني : الأصول المختلف فيها عند الأشاعرة والماتريدية

- **الخلاصة**
- **المراجع**
- **فهرس الموضوعات**

المبحث الأول

أهل الحديث

المبحث الأول: أهل الحديث

المطلب الأول : التعريف والنسبة

- **التعريف:**

كثُرت عبارات العلماء المتقدمين والمتأخرين في التعريف بأهل الحديث وتبيان خصائصهم، نذكر منها:

قول الحاكم النيسابوري : "أحسن الإمام أحمد بن حنبل في تفسير هذا الخبر أن الطائفة المنصورة التي يُرفع الخذلان عنهم إلى قيام الساعة هم " أصحاب الحديث " ، ومَن أحق بهذا التأويل من قومٍ سلكوا محجة الصالحين ، واتبعوا آثار السلف من الماضين ، ودمغوا أهل البدع والمخالفين بسنن رسول الله صلى الله عليه وعلى آله أجمعين".[1]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: "وبهذا يتبين أن أحق الناس بأن تكون هي الفرقة الناجية " أهل الحديث والسنة " الذين ليس لهم متبوع يتعصبون له إلا رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وهم أعلم الناس بأقواله وأحواله ، وأعظمهم تمييزاً بين صحيحها وسقيمها ، وأئمتهم فقهاء فيها ، وأهل معرفة بمعانيها ، واتباعاً لها : تصديقاً وعملاً وحبّاً وموالاة لمن والاها ومعاداة لمن عاداها الذين يرون المقالات المجملة إلى ما جاء به من الكتاب والحكمة ، فلا ينصبون مقالة ويجعلونها من أصول دينهم وجمل كلامهم إن لم تكن ثابتة فيما جاء به الرسول ، بل يجعلون ما بعث به الرسول من الكتاب والحكمة هو الأصل الذي يعتقدونه ويعتمدونه ،

(1) ((معرفة علوم الحديث)) : (2، 3) .

وما تنازع فيه الناس من مسائل الصفات والقدر والوعيد والأسماء والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وغير ذلك يردونه إلى الله ورسوله ، ويفسرون الألفاظ المجملة التي تنازع فيها أهل التفرق والاختلاف ، فما كان من معانيها موافقاً للكتاب والسنَّة أثبتوه ، وما كان منها مخالفاً للكتاب والسنَّة أبطلوه ، ولا يتبعون الظن وما تهوى الانفس ؛ فإن اتباع الظن جهل واتباع هوى النفس بغير هدى من الله ظلم ".[1]

وقال: "أهل الحديث هم السلف من القرون الثلاثة ومن سلك سبيلهم من الخلف".[2]

وقال : "أهل الآثار النبوية وهم أهل الحديث والسنة العالمون بطريقهم (أي الصحابة) المتبعون لها وهم أهل العلم بالكتاب والسنة في كل عصر ومصر فهؤلاء الذين هم أفضل الخلق من الأولين والآخرين".[3]

ولكي نستخرج تعريفا منضبطا مختصرا لهذا المصطلح، فلنعرفه ابتداءا باعتبار مفرديه؛

(فأهل الشيء هم أخص الناس به، يقال في اللغة: أهل الرجل: أخص الناس به وأهل البيت سكانه، وأهل الإسلام من يدين به، وأهل المذهب من يدين به).[4]

أما الحديث: (لغة: ضد القديم، ويستعمل في اللغة أيضا حقيقة في الخبر، قال في القاموس: "الحديث: الجديد، والخبر."

---

(1) ((مجموع الفتاوى)) : (3 / 347 ، 348) .

(2) ((المصدر السابق)) : (355/6).

(3) ((شرح الأصفهانية)) : (128).

(4) ((معجم مقاييس اللغة)) : (150/1) ، ((لسان العرب)) (: (29/11).

وفي اصطلاح علماء الإسلام: "ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير أو وصف خلقي أو خلقي.").[1]

ثم إذا جئنا لتعريفه باعتباره مصطلحا يُطلق على فئة من الناس، فنرجع إلى النقولات –السابقة– عن أهل العلم في هذا، والتي تتلخص بالتعريف التالي:

أهل الحديث هم الذين يعتمدون على القرآن والسنة وإجماع السلف الصالح في تلقي أصول الدين.

وهم –وإن اختلفت آراؤهم في الفروع– لا يخرجون عن منهج السلف الصالح وأقوالهم في كافة المسائل العلمية والعملية، فضلا عن أن يستبدلوا أفهام وآراء الرجال –غيرهم– به.

ولا بد بعد هذا أن نبين من هم السلف الصالح الذين جاء ذكرهم عند التعريف بأهل الحديث،

قال ابن فارس في "معجم مقاييس اللغة" : "سلف، السين واللام والفاء أصل يدل على تقدم وسبق، من ذلك السلف الذين مضوا، والقوم السلاف: المتقدمون".

وقال ابن منظور في " لسان العرب " : " والسلف –ايضا– من تقدمك من آبائك وذوي قرابتك الذين هم فوقك في السبق والفضل ، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين: السلف الصالح ".

السلف اصطلاحا: هم الصحابة ابتداء ويشاركهم التابعون وتابعوهم من الأئمة تبعا واتباعا؛

---

(1) ((منهج النقد في علوم الحديث)) : (26) .

كما في قوله تعالى : "والسابقون الأولون من المهاجرين والأنصار والذين اتبعوهم بإحسان" [التوبة:100] وقد تناقل أهل العلم في القرون المفضلة

هذا المصطلح للدلالة على منهج الصحابة ومن تبعهم بإحسان. قال البخاري قال راشد بن سعد: "كان السلف يستحبون الفحولة ؛ لانها أجرى وأجسر" وعلق الحافظ بن حجر قائلا: "أي الصحابة ومن بعدهم".[1]

ثم تقرر هذا المصطلح عند جميع العلماء حتى أهل الكلام. قال الغزالي معرفا كلمة السلف : "أعني: مذهب الصحابة والتابعين ".[2]

ومما يجب التنبيه عليه في هذا الموطن؛ أن هذا المصطلح –أي أهل الحديث- قد يطلقه البعض ويريد به المشتغلين بعلم الحديث دون اشتراط ما سبق بيانه في التعريف، ولذلك قال شيخ الإسلام: "ونحن لا نعني بأهل الحديث المقتصرين على سماعه أو كتابته أو روايته بل نعني بهم : كل من كان أحق بحفظه ومعرفته وفهمه ظاهراً وباطناً واتباعه باطناً وظاهراً وكذلك أهل القرآن ".[3]

---

(1) ((فتح الباري)) : (66/6).

(2) ((إلجام العوام عن علم الكلام)) : (62).

(3) ((مجموع الفتاوى)) : (4 /95).

- **النسبة:**

يتضح – مما سبق – أن أهل الحديث لا ينتسبون إلى شخص بعينه، إنما نسبتهم إلى الحديث والسنة ومنهج السلف الصالح رضوان الله عليهم في فهم القرآن والسنة، ولذلك أُطلق عليهم عدة ألقاب قريبة من هذا المعنى كأهل السنة والجماعة، أهل الأثر، السلفيون.. وغيرها من الألفاظ المشابهة.

اتفق أهل الحديث على ثلاثة مصادر للتلقي في الأصول العلمية الاعتقادية ألا وهي: القرآن، السنة والإجماع.

قال ابن تيمية رحمه الله: "إذا قلنا الكتاب والسنة والإجماع ، فمدلول الثلاثة واحد ، فإن كل ما في الكتاب فالرسول موافق له، والأمة مجمعة عليه من حيث الجملة ، فليس في المؤمنين إلا من يوجب اتباع الكتاب، وكذلك كل ما سنَّه الرسول صلى الله عليه وسلم فالقرآن يأمر باتباعه فيه ، والمؤمنون مجمعون على ذلك، وكذلك كل ما أجمع عليه المسلمون، فإنه لا يكون إلا حقا موافقا لما في الكتاب والسنة".[1]

1. القرآن:

(القرآن لغة :مصدر قرأ يقرأ قراءة أو قرآنا، هذا في اللغة، ثم بعد ذلك أنزلها أهل العلم على كلام الله جل وعلا المختص به الذي نزل به جبريل على النبي صلى الله عليه وسلم. وفي الاصطلاح :هو كلام الله المعجز –اسم فاعل– المتعبد بتلاوته، المنزل على محمد صلى الله عليه وسلم، فهو كلام الله الذي أعجز به البشر أن يأتوا بمثله أو بآية أو بسورة منه).[2]

أما القرآن، فلا ينازع أحد من المنتسبين للإسلام بأنه مصدر للتشريع في كافة المسائل الدينية أصولا وفروعا، ومن أنكر ذلك كفر دون خلاف.

(1) (مجموع الفتاوى) : (40/7).

(2) ((شرح أصول اعتقاد أهل السنة)) : (4\5).

وُيستدل على هذا بقوله تعالى: (وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) : (المائدة : 44).

قال الإمام السعدي رحمه الله : "(وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ) من الحق المبين، وحكم بالباطل الذي يعلمه، لغرض من أغراضه الفاسدة (فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ) فالحكم بغير ما أنزل الله من أعمال أهل الكفر، وقد يكون كفرا ينقل عن الملة، وذلك إذا اعتقد حله وجوازه. وقد يكون كبيرة من كبائر الذنوب، ومن أعمال الكفر قد استحق من فعله العذاب الشديد".[1]

2. السنة:

(السنة لغة: السيرة والطريقة :حسنة كانت أو قبيحة، وهي مأخوذة من السنن وهي الطريق).[2]

قال ابن فارس"سن –السين والنون أصل واحد مطرد، وهو جريان الشيء واطراده في سهولة، والأصل قولهم :سننت الماء على وجهي أسنه سنا، إذا أرسلته إرسالا" [3]. ومما اشتق منه السنة، وهي السيرة، وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم سيرته.

أما (السنة اصطلاحا: ثم إن السنة –بعد ذلك– لها معان اصطلاحية متعددة بحسب الفن الذي ترد فيه، فالسنة عند الفقهاء غيرها عند المحدثين، غيرها عند الأصوليين.

---

(1) ((تيسير الكريم الرحمن)) : (232).

(2) ((لسان العرب)) : (6/ 395-402) ، ((القاموس المحيط)) : (1557-1559) ، ((مختار الصحاح)) : (133).

(3) ((معجم مقاييس اللغة)) (3/ 60-61).

لكن يعنينا هنا معناها عند علماء الاعتقاد .. فالأصل في إطلاق السنة في اصطلاح السلف، هو:

"ما كان عليه النبي صلى الله عليه وسلم من العلم والعمل والهدي وكل ما جاء به مطلقا.")[1]

قال الإمام الشافعي رحمه الله : "لم أسمع أحدا نسبه الناس أو نسب نفسه إلى علم – يخالف في أن فرض الله – عز وجل – اتباع أمر رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والتسليم لحكمه؛ بأن الله – عز وجل – لم يجعل لأحد بعده إلا اتباعه، وأنه لا يلزم قول بكل حال إلا بكتاب الله أو سنة رسوله – صلى الله عليه وسلم – , وأن ما سواهما تبع لهما, وأن فرض الله علينا وعلى من بعدنا وقبلنا في قبول الخبر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم – واحد، لا يختلف في أن الفرض والواجب قبول الخبر عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، إلا فرقة سأصف قولها إن شاء الله تعالى". [2]

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: "إن السنة التي يجب اتباعها ويحمد أهلها ويذم من خالفها هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم في أمور الاعتقاد، وأمور العبادات، وسائر أمور الديانات، وذلك إنما يعرف بمعرفة أحاديث النبي صلى الله عليه وسلم الثابتة عنه، في أقواله وأفعاله، وما تركه من قول وعمل، ثم ما كان السابقون والتابعون لهم بإحسان". [3]

---

(1) ((طريق الهداية)) : (15).

(2) ((جماع العلم)) : (11،12).

(3) ((مجموع الفتاوى)) : (3/ 378).

والأدلة – التي يتسدل بها أهل الحديث – على وجوب اتباع السنة كثيرة جدا:

فمن القرآن الكريم:

قال – تعالى : (قل أطيعوا الله والرسول فإن تولوا فإن الله لا يحب الكافرين) (آل عمران: 32).

وقال تعالى : (فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم) (النور: 63).

ومن السنة:

قوله – صلى الله عليه وسلم – : (فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ).[1]

وقوله – صلى الله عليه وسلم – : (دعوني ما تركتكم، فإنما أهلك من كان قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم, فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه, وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم).[2]

وقوله – صلى الله عليه وسلم – : (ألا إني أوتيت الكتاب ومثله معه، لا يوشك رجل شبعان على أريكته، يقول :عليكم بهذا القرآن، فما وجدتم فيه من حلال فأحلوه وما وجدتم فيه من حرام فحرموه).[3]

---

(1) أخرجه مطولاً أبو داود (4607)، والترمذي (2676)، وابن ماجه (44)، وأحمد (17144) باختلاف يسير، وابن عبدالبر في ((جامع بيان العلم وفضله)) (2305) واللفظ له

(2) أخرجه البخاري في صحيحه ص (480) برقم (7288).

(3) أخرجه أبو داود في سننه (4/ 200) برقم (4604) ونحوه عند الترمذي في سننه (5/ 37، 38) برقم (2663، 2664) وقال: حسن صحيح، وابن ماجة في سننه (1/ 6، 7) برقم (12، 13).

3. الإجماع:

(الإجماع لغة: العزم والاتفاق.

واصطلاحا: اتفاق مجتهدي هذه الأمة بعد النبي صلى الله عليه وسلم على حكم شرعي).[1]

والإجماع –عندهم– نوعان: قطعي وظني؛

أما القطعي فهو: (ما يعلم وقوعه من الأمة بالضرورة كالإجماع على وجوب الصلوات الخمس وتحريم الزنى، وهذا النوع لا أحد ينكر ثبوته ولا كونه حجة، ويكفر مخالفه إذا كان ممن لا يجهله.

والظني :ما لا يعلم إلا بالتتبع والاستقراء. وقد اختلف العلماء في إمكان ثبوته، وأرجح الأقوال في ذلك رأي شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال في "العقيدة الواسطية" : "والإجماع الذي ينضبط ما كان عليه السلف الصالح، إذ بعدهم كثر الاختلاف وانتشرت الأمة .اهـ.)[2]

وقد أجاب علماء الأصول من أهل الحديث على ما قد يورد إشكالا عند البعض وهو أن يتوهم أن في الإقرار بالإجماع كمصدر من مصادر التلقي، تنزيل غير الوحيين منزلتهما في التشريع!

فقال ابن عثيمين رحمه الله : "واعلم أن الأمة لا يمكن أن تجمع على خلاف دليل صحيح صريح غير منسوخ، فإنها لا تجمع إلا على حق، وإذا رأيت إجماعا تظنه مخالفا

---

(1) ((الأصول من علم الأصول)) : (65).

(2) ((المصدر السابق)) : (66).

لذلك، فانظر فإما أن يكون الدليل غير صحيح، أو غير صريح، أو منسوخا، أو في المسألة خلاف لم تعلمه".[1]

والإجماع –عند أهل الحديث– لا ينعقد إلا بشروط، وهي:

1. (أن يثبت بطريق صحيح، بأن يكون إما مشهورا بين العلماء أو ناقله ثقة واسع الاطلاع.
2. أن لا يسبقه خلاف مستقر، فإن سبقه ذلك فلا إجماع، لأن الأقوال لا تبطل بموت قائليها. فالإجماع لا يرفع الخلاف السابق، وإنما يمنع من حدوث خلاف. هذا هو القول الراجح لقوة مأخذه، وقيل: لا يشترط ذلك فيصح أن ينعقد في العصر الثاني على أحد الأقوال السابقة، ويكون حجة على من بعده).[2]

يستدل أهل الحديث بأدلة كثيرة على أن الإجماع مصدر من مصادر التلقي والتشريع؛ نذكر منها:

من أدلة القرآن الكريم:

قوله تعالى : (وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا) (النساء : 115).

قال ابن كثير رحمه الله: " وَالَّذِي عَوَّلَ عَلَيْهِ الشَّافِعِيُّ ، رَحِمَهُ اللَّهُ ، فِي الِاحْتِجَاجِ عَلَى كَوْنِ الْإِجْمَاعِ حُجَّةً تَحْرُم مُخَالَفَتُهُ هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ ، بَعْدَ التَّرَوِّي وَالْفِكْرِ الطَّوِيلِ ، وَهُوَ مِنْ أَحْسَنِ الِاسْتِنْبَاطَاتِ وَأَقْوَاهَا".[3]

---

(1) ((المصدر السابق)).

(2) ((المصدر السابق)).

(3) ((تفسير ابن كثير)) : (2/ 413).

ومن أدلة السنة على حجية الإجماع:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : (إِنَّ اللَّهَ لَا يَجْمَعُ أُمَّتِي عَلَى ضَلَالَةٍ ، وَيَدُ اللَّهِ مَعَ الجَمَاعَةِ).[1]

وعَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ : (إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَجَارَ أُمَّتِي أَنْ تَجْتَمِعَ عَلَى ضَلَالَةٍ).[2]

وقوله صلى الله عليه وسلم : (لَيْسَ أَحَدٌ يُفَارِقُ الجَمَاعَةَ شِبْرًا فَيَمُوتُ ، إِلَّا مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً).[3]

وقوله صلى الله عليه وسلم : (مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ شِبْرًا فَقَدْ خَلَعَ رِبْقَةَ الْإِسْلَامِ مِنْ عُنُقِهِ).[4]

قال الإمام الشافعي رحمه الله: "وأمْرُ رسول الله بلزوم جماعة المسلمين مما يُحتج به في أن إجماع المسلمين – إن شاء الله – لازمٌ".[5]

---

(1) رواه الترمذي (2167) وصححه الألباني في "صحيح الترمذي".

(2) رواه ابن أبي عاصم في " السنة " (83) وصححه الألباني في "صحيح الجامع " (1786).

(3) البخاري (7143) ، ومسلم (1849).

(4) أبو داود (4758) ، وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

(5) ((الرسالة)) : (1\403).

أصول الاعتقاد الكبرى عند أهل الحديث،[1] هي:

الأول :الإيمان بالله على مراد الله، وهذا الإيمان يتضمن الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، وبالقدر خيره وشره.

- والإيمان بالله يتضمَّن الإيمان بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته؛

- توحيد الربوبية: (معناه الاعتقاد الجازم بأن الله وحده رب كل شيء ومليكه، لا شريك له، وهو الخالق وحده وهو مدبر العالم والمتصرف فيه، وأنه خالق العباد ورازقهم ومحييهم ومميتهم، والإيمان بقضاء الله وقدره وبوحدانيته في ذاته، وخلاصته هو: توحيد الله تعالى بأفعاله).[2]

- توحيد الألوهية: (هو إفراد الله تعالى بأفعال العباد، ويسمى توحيد العبادة، ومعناه الاعتقاد الجازم بأن الله – سبحانه وتعالى – هو: الإله الحق ولا إله غيره، وكل معبود سواه باطل، وإفراده تعالى بالعبادة والخضوع والطاعة المطلقة، وأن لا يشرك به أحد كائناً من كان، ولا يصرف شيء من العبادة لغيره؛ كالصلاة، والصيام، والزكاة، والحج، والدعاء، والاستعانة، والنذر، والذبح، والتوكل، والخوف والرجاء، والحب، وغيرها من أنواع العبادة الظاهرة والباطنة، وأن يعبد الله بالحب والخوف والرجاء جميعا، وعبادته ببعضها دون بعض ضلال).[3]

---

(1) ينظر: ((الموسوعة الميسرة)) : (1\40-50).

(2) ((الوجيز في عقيدة السلف الصالح)) : (55).

(3) ((المصدر السابق)) : (66).

- توحيد الأسماء والصفات:

(معناه الاعتقاد الجازم بأن الله عز وجل له الأسماء الحسنى والصفات العلى، وهو متصف بجميع صفات الكمال، ومنزه عن جميع صفات النقص، متفرد بذلك عن جميع الكائنات.. يثبتون لله ما أثبته لنفسه من غير تمثيل، ولا تكييف ولا تعطيل، ولا تحريف).[1]

- الإيمان بالملائكة: إما إجمالاً، وأما تفصيلاً، فبما صحّ به الدّليل من أسمائهم وصفاتهم، وأعمالهم بحسب علم المكلف.
- الإيمان بالكتب المنزلة جميعها، وأن القرآن الكريم أفضلها، وناسخها، وأن ما قبله طرأ عليه التحريف، وأنه لذلك يجب إتباعه دون ما سبقه.

وأن القرآن كلام الله (حروفه ومعانيه) مُنزل غير مخلوق؛ منه بدأ؛ وإليه يعود، وهو معجز دال على صدق من جاء به صلى الله عليه وسلم. ومحفوظ إلى يوم القيامة.

- الإيمان بأنبياء الله، ورسله ـ صلوات الله وسلامه عليهم ـ وأنهم أفضل ممن سواهم من البشر، ومن زعم غير ذلك فقد كفر، والإيمان بانقطاع الوحي بعد محمد صلى الله عليه وسلم وأنه خاتم الأنبياء والمرسلين، ومن اعتقد خلاف ذلك كَفَر.
- الإيمان باليوم الآخر، وكل ما صح فيه من الأخبار، وبما يتقدمه من العلامات والأشراط.
- الإيمان بالقدر، خيره وشره من الله تعالى، وذلك: بالإيمان بأن الله تعالى علم ما يكون قبل أن يكون وكتب ذلك في اللوح المحفوظ، وأن ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن،

---

(1) ((المصدر السابق)) : (60).

فلا يكون إلا ما يشاء، والله تعالى على كل شيء قدير وهو خالق كل شيء، فعال لما يريد.

ويشمل هذا :

. الإيمان بكل نصوص القدر ومراتبه؛ (العلم، الكتابة، المشيئة، الخلق)، وأنه تعالى لا رادّ لقضائه، ولا مُعقّب لحكمه.

. هداية العباد وإضلالهم بيد الله، فمنهم من هداه الله فضلاً. ومنهم من حقت عليه الضلالة عدلاً.

. العباد وأفعالهم من مخلوقات الله تعالى، الذي لا خالق سواه، فالله خالقٌ لأفعال العباد، وهم فاعلون لها على الحقيقة.

. إثبات الحكمة في أفعال الله تعالى، وإثبات الأسباب بمشيئة الله تعالى.

الثاني: أن الإيمان قول وعمل واعتقاد يزيد بالطاعة وينقص بالمعصية.

الثالث: لا يكفرون المسلم بالكبيرة، ولا يكفرون إلا من ارتكب ناقضًا من نواقض الإيمان المعروفة، وأن يترك هذا الأمر لأهله من العلماء الكبار.

الرابع :وجوب طاعة ولاة أمور المسلمين ما لم يأمروا بمعصية، فإذا أمروا بمعصية لا تجوز طاعتهم فيها، وتجب طاعتهم بالمعروف في غيرها.

الخامس :تحريم الخروج على الأئمة مالم يروا كفرًا بواحًا عندهم فيه من الله برهان.

السادس: سلامة قلوبهم وألسنتهم لأصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنهم أجمعين، ويعتقدون أنه ما كان ولا يكون بعد الأنبياء خير من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم، ورضي الله عنه أجمعين.

السابع :محبة أهل بيت النبوة وتوليهم.

الثامن :تعظيم الوحي والعمل به وتقديمه على كل رأي أو معقول أو ذوق أو هوى أو غيره، فهم يعتمدون على القرآن والسنة بفهم الصحابة والتابعين رضي الله عنهم أجمعين، ولا يفرِّقون بين السنة والقرآن في الاستدلال، كما لا يفرِّقون بين أحاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، سواء كانت آحادًا أو متواترة، فيستدلون بهما في مسائل الاعتقاد ومسائل العبادات والمعاملات، لا يفرقون بين ذلك، بل كلٌّ من عند الله، ويعلمون أن الشرع لا يعارض العقل، وأن القدر لا يخالف الأمر، ولا يخالف العقل، وأن الدين كله خير، وأنه يقود إلى المكرمات وصالح الأعمال، ولا يمنع الدين من خير قط، بل كل خير سالم من الشر، فقد جاء الشرع به وحث عليه.

التاسع: أن ما أخبر الله به ورسوله صلى الله عليه وسلم من حقائق الإيمان وأمور الغيب، فهو حق على حقيقة، سواء أدركته العقول، أو قصرت عن فهمه واستيعابه، ولا يردونه بأهوائهم، ولا يتكلفون له التأويلات الباطلة، بل يؤمنون به ويسلمون ويكِلون علم ما لم يعلموا إلى عالمه.

لا يخفى على الباحث ملاحظة أن مما يتميز به أهل الحديث عن غيرهم؛ اتفاقهم التام على أصول الاعتقاد، دون أن يُخرم هذا الاتفاق رغم الامتداد العامودي والأفقي لدعوتهم، وتنوع البيئات الحاضنة، واختلاف الطبائع الجبلية والعرقية لأئمتها وأتباعها، وكل هذا مما يستحيل معه –عادة– الحفاظ على الموروث العلمي دون دخول نظريات مستجدة تؤثر عليه، هذا إن لم تحل محل أصوله أو تكون مماثلة لها في المكانة، أو تكون محط خلاف ونقاش وسببا من أسباب الشِقاق بالحد الأدنى.

أضف إلى ذلك؛ عدم حصول تغيير – جذري أو جزئي– في الاعتقاد بل وفي المنهج العملي، بالرغم من كل التغيرات والتطورات التاريخية والحضارية والسياسية على مر العصور والقرون!

ولذلك قال ابن تيمية: "وبالجملة فالثبات والاستقرار في أهل الحديث والسنة، أضعاف أضعاف ما هو عند أهل الكلام والفلسفة".(1)

ويقول الأصفهاني : "ومما يدل علي أن أهل الحديث هم أهل الحق، أنك لو طالعت جميع كتبهم المصنفة من أولهم إلى آخرهم، قديمهم وحديثهم مع اختلاف بلدانهم وزمانهم، وتباعد ما بينهم في الديار، وسكون كل واحد منهم قطرًا من الأقطار - وجدتهم في بيان الاعتقاد على وتيرة واحدة ونمط واحد، يجرون على طريقة لا يحيدون عنها ولا يميلون فيها، قولهم في ذلك واحد ونقلهم واحد، لا ترى فيهم اختلافًا ولا تفرقًا في شيء ما وإن قل، بل لو جمعت جميع

(1) ((مجموع الفتاوى)) : (1\51).

ما جرى على ألسنتهم ونقلوه عن سلفهم، وجدته كأن جاء على قلب واحد، وجرى على لسان واحد، وهل على الحق دين أبين من هذا؟". [1]

ويُرجع أهل الحديث سبب اتفاقهم هذا إلى أن مصادر التلقي التي يعتمدون عليها في التشريع العقدي واحدة موحدة، وأنهم يفهمون النصوص الواردة بفهم واحد ألا وهو فهم السلف.

فهم لا مجال عندهم –في الاعتقاد– لطرح الآراء –المغايرة لأقوال السلف– فضلا عن مناقشتها وقبولها، بل يعتدون بفهم السلف –دون غيره– للنصوص، ويجعلون هذا المنهج ساريا في كافة المسائل الدينية العلمية والعملية، مع قبولهم للخلاف –السائغ– في الجزئيات والفروع ولكن بما لا يخالف منهج الاستدلال السلفي، وبما لا يخرق إجماع السلف أو يغرِّب عن أقوالهم.

قال أبو المظفر ابن السمعاني: "وكان السبب في اتفاق أهل الحديث أنهم أخذوا الدين من الكتاب والسنة وطريق النقل، فأورثهم الاتفاق والائتلاف، وأهل البدع أخذوا الدين من عقولهم فأورثهم التفرق والاختلاف، فإن النقل والرواية من الثقات والمتقنين قلما تختلف، وإن اختلفت في لفظة أو كلمة فذلك الاختلاف لا يضر الدين ولا يقدح فيه، وأما المعقولات والخواطر والآراء فقلما تتفق، بل عقل كل واحد ورأيه وخاطره يري صاحبه غير ما يري الآخر". [2]

---

(1) ((الحجة في بيان المحجة)) : (224/2).

(2) ((مختصر الصواعق)) : (497).

إن حصر أعلام أهل الحديث ببحث مطول -فضلا عن أن يكون مختصرا- أمر من الصعوبة بمكان، ولكننا سنذكر منهم أبرز من اشتُهر بالتصنيف في بيان العقيدة السلفية والانتصار لها والرد على المخالفين:[1]

1. الإمام أحمد بن حنبل (ت 241 هـ)
2. الإمام محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ)
3. الإمام مسلم بن الحجاج النيسابوري (ت 261 هـ)
4. أبو بكر بن الأثرم (ت 261 هـ)
5. محمد بن يزيد ابن ماجه (ت 275 هـ)
6. عبد الله بن مسلم بن قتيبة (ت 276 هـ)
7. عثمان بن سعيد الدارمي (ت 280 هـ)
8. أبو بكر ابن أبي عاصم (ت 287 هـ)
9. عبد الله ابن الإمام أحمد (ت 290 هـ)
10. محمد بن نصر المروزي (ت 294 هـ)
11. الإمام محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ)
12. أبو بكر الخلال (ت 311 هـ)
13. محمد بن إسحاق ابن خزيمة (ت 311 هـ)
14. أبو جعفر الطحاوي (ت 321 هـ)

(1) ينظر: ((فرق معاصرة)) : (204/1).

15. أبو الحسن الأشعري، بعد رجوعه إلى مذهب السلف (ت 324 هـ)
16. عبد الرحمن بن أبي حاتم (ت 327 هـ)
17. الحسن بن علي البربهاري (ت 329 هـ)
18. أبو بكر الآجري (ت 360 هـ)
19. أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصفهاني (ت 369 هـ)
20. أبو الحسن الدارقطني (ت 385 هـ)
21. عبيد الله بن محمد بن حمدان بن بطة العكبري (ت 387 هـ)
22. أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن يحيى بن منده (ت 395 هـ)
23. أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن عيسى بن أبي زَمَنِين (ت 399 هـ)
24. أبو القاسم هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي (ت 418 هـ)
25. أبو المظفر السمعاني (ت 489 هـ)
26. قوّام السنة أبي القاسم الأصفهاني (ت 502 هـ)
27. شيخ الإسلام ابن تيمية (ت 728 هـ)
28. شمس الدّين الذَّهَبِيّ (ت 748 هـ)
29. ابن قيم الجوزية (ت 751 هـ)
30. محمد بن عبد الوهاب (ت 1206 هـ)
31. حافظ بن أحمد الحكمي (ت 1377 هـ). وفي عصرنا الحاضر:
32. عبد العزيز بن باز (ت 1420 هـ)
33. محمد ناصر الدين الألباني (ت 1420 هـ)
34. محمد بن صالح العثيمين (ت 1421 هـ)

أضف إلى ذلك؛ من كثرت واشتهرت الآثار والنقولات عنهم في تبيان عقيدة أهل الحديث والإقرار بها، ولو لم يفردوا في ذلك مصنفات مستقلة، ومنهم:

1. الحسن البصري (ت 110 هـ)
2. ربيعة الرأي (ت 136 هـ)
3. أبو حنيفة النعمان (ت 150 هـ)
4. ابن عمرو عبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت157 هـ)
5. أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري (ت 161 هـ)
6. مالك بن أنس (ت 179 هـ)
7. عبد الله بن المبارك (ت 181 هـ)
8. سفيان بن عيينة (ت 198 هـ)
9. محمد بن إدريس الشافعي (ت 204 هـ)
10. علي بن المديني (ت 234 هـ)
11. إسحاق بن راهويه (ت 238 هـ)
12. أبو ثور إبراهيم بن خالد (ت 240 هـ)
13. أبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم (ت 264 هـ)
14. أبو الفداء ابن كثير (ت 774 هـ)

وغيرهم الكثير ممن لا يتسع المقام لذكرهم.

وقد أكثر أهل الحديث من الاعتماد على الآثار الثابتة عن الصحابة والتابعين بل جعلوا عمدة اعتقادهم عليها، ومن أبرزهم: ابن مسعود، ابن عمر، ابن عباس، مجاهد وقتادة وغيرهم.

1. (السنة)، (الإيمان)، (الرد على الزنادقة)، (فضائل الصحابة) : للإمام أحمد.
2. (صحيح البخاري)، (خلق أفعال العباد)، (الأدب المفرد) : للإمام البخاري.
3. (صحيح مسلم) : للإمام مسلم.
4. (السنن) : لابن ماجه.
5. (السنة) : لأبي بكر بن الأثرم.
6. (الاختلاف في اللفظ والرد على الجهمية) : لابن قتيبة.
7. (الرد على الجهمية)، (الرد على بشر المريسي) : لعثمان بن سعيد الدارمي.
8. (السنة) : لابن أبي عاصم.
9. (السنة) : لعبد الله ابن الإمام أحمد.
10. (السنة) : لمحمد بن نصر المروزي.
11. (صريح السنة) : للإمام الطبري.
12. (السنة) : للخلال.
13. (التوحيد وإثبات صفات الرب عزّ وجلّ): لابن خزيمة.
14. (العقيدة الطحاوية) : لأبي جعفر الطحاوي.
15. (الرد على الجهمية) : لعبد الرحمن بن أبي حاتم.
16. (السنة) : للحسن بن علي البربهاري.
17. (الشريعة)، (التصديق بالنظر إلى الله تعالى) : للآجري.
18. (العظمة) : للأصفهاني.

19. (أحاديث النزول)، (الصفات) : للدارقطني.
20. (الإبانة – الصغرى والكبرى) : لابن بطة العكبري.
21. (الرد على الجهمية)، (الإيمان)، (التوحيد) : لابن منده.
22. (أصول السنة) : لابن أبي زمنين.
23. (شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة) : للالكائي.
24. (الحجة في بيان المحجة) : لقوام السنة الأصفهاني.
25. (تفسير السمعاني) : لأبي مظفر السمعاني.
26. (سائر مؤلفات) : شيخ الإسلام ابن تيمية.
27. (سائر مؤلفات) : ابن قيم الجوزية.
28. (التوحيد)، (كشف الشبهات) وغيرهما : للإمام المجدد محمد ابن عبد الوهاب.
29. (أعلام السنة المنشورة) : الشيخ حافظ بن أحمد الحكمي.

وما ذكر سابقاً فإنما هو من باب التمثيل إذ أن حصر كتب أهل الحديث في العقيدة يكاد أن يكون مستحيلاً جمعه في هذه العجالة فالمكتبة الإسلامية ثرية بمؤلفاتهم المتنوعة بين الضخم والمختصر والنثر والنظم والأسئلة.

المبحث الثاني

الأشاعرة

المبحث الثاني: الأشاعرة

المطلب الأول : التعريف والنسبة

- **التعريف:**

يعرّف الأشاعرة أنفسهم بأنهم : (جماعة من أهل السنة، لا يخالفون إجماع الأئمة الأربعة (أبو حنيفة ومالك والشافعي وأحمد) ، ولا يكفرون أحداً من أهل القبلة، وتعتبر منهجاً بين دعاة العقل المطلق وبين الجامدين عند حدود النص وظاهره، رغم أنهم قدموا النص على العقل، إلا أنهم جعلوا العقل مدخلاً في فهم النص، كما أشارت إليه آيات كثيرة التي حثت على التفكير والتدبر).[1]

وعرفها الدكتور ناصر العقل بقوله : "الأشاعرة فرقة كلامية كبرى.. ظهرت في القرن الرابع وما بعده.

بدأت أصولها بنزعات كلامية خفيفة, أخذها الأشعري عن ابن كلاب تدور على مسألة كلام الله تعالى وأفعاله الاختيارية, مع القول بالكسب الذي نشأت عنه نزعة الجبر والإرجاء, ثم تطورت وتعمقت وتوسعت في المناهج الكلامية حتى أصبحت من القرن الثامن وما بعده فرقة كلامية, عقلانية, فلسفية, مقابرية, مرجئة جبرية".[2]

ولعلّ أكثر التعريفات دقة وموضوعية ما جاء في الموسوعة الميسرة، أنها : (فرقة كلامية إسلامية .. اتخذت البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في محاججة خصومها من المعتزلة

---

(1) ((مقال: الأشاعرة، فخري بصول)) : (1).

(2) ((الفرق الكلامية)) : (49).

والفلاسفة وغيرهم، لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية على طريقة ابن كلاب).[1]

- **النسبة:**

يُنسب الأشاعرة إلى الإمام أبي الحسن الأشعري رحمه الله؛ وهو:

علي بن إسماعيل بن أبي بشر إسحاق بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بن بلال بن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري. وكنيته أبو الحسن.

والأشعري نسبة إلى أشعر قبيلة مشهورة باليمن من ولد سبأ،

ولد أبو الحسن الأشعري بالبصرة سنة ستين ومائتين من الهجرة 260 هـ.

وسكن بغداد وتوفي بها سنة أربع وعشرين وثلاثمائة من الهجرة 324 هـ على الأرجح.[2]

- (المراحل الاعتقادية التي مر بها أبو الحسن الأشعري:

. المرحلة الأول: المرحلة الاعتزالية:

وهذه المرحلة كان سببها ملازمته لشيخه أبي علي الجبائي زوج أمه, واستمر على الاعتزال إلى سن الأربعين، ثم فارقه لما لم يجد إجابات كافية في مسألة الصلاح والإصلاح على الله تعالى، وقيل إنه رأى النبي صلى الله عليه وسلم مناماً، وأمره أن يروي العقائد المروية عنه لأنها الحق، ولهذا اعتمد الأدلة النقلية في تقرير العقائد .

. المرحلة الثانية: المرحلة الكلابية:

عاش أبو الحسن الأشعري في آخر المرحلة الاعتزالية حيرة كبيرة، وقد اختفى مدة عن

---

(1) ((الموسوعة الميسرة)) : (87\1).

(2) ينظر: ((تاريخ بغداد)) : (347/11).

الناس خالياً بنفسه ليعرف الحق، ومال إلى طريقة ابن كلاب، وابن كلاب جاء في زمان كان الناس فيه صنفين: فأهل السنة والجماعة يثبتون الصفات كلها الذاتية والفعلية، والجهمية ينكرونها، فجاء ابن كلاب وأثبت الصفات الذاتية, ونفى ما يتعلق منها بالمشيئة، فلذلك قرر الأشعري هذه العقيدة. وقد يمثل هذه المرحلة كتابة (اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع) .

. المرحلة الثالثة: المرحلة السنية:

هذه المرحلة يمثلها كتاب (الإبانة) الذي بين في مقدمته مؤلفه أبو الحسن الأشعري أنه ينتسب إلى الإمام أحمد بن حنبل في الاعتقاد. ويمثله كذلك رسالته إلى أهل الثغر و(مقالات الإسلاميين)).[1]

وقد أنكر الأشاعرة رجوع الإمام أبي الحسن عن عقيدته ومذهبه، ولهم في هذا أقوال:[2]

الأول: أن كتاب الإبانة المتداول اليوم بين الناس قد دخل عليه الكثير من الدس والتحريف.

الثاني: أن الأشعري ألفه محاباة لأهل الحديث ولإمامهم –في زمانه– البربهاري رحمهم الله.

ولذلك قال الكوثري : "وأما (الإبانة) التي كان قدمها إلى البربهاري في أوائل انتقاله إلى معتقد السنة، فتحتوي على بعض آراء غير مبرهنة، جارى فيها النقلة ليتدرج بهم إلى الحق، لكنه لم

---

(1) ((منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى)) : (29/1).

(2) ينظر: ((الأشاعرة في ميزان أهل السنة)) : (715-723).

ينفع ذلك – على تلاعب الأقلام فيها –، فاستقر رأيه – بعد عهدي الإفراط والتفريط – على ما نقله هؤلاء عنه من الآراء المعتدلة على خلاف مزاعم ابن كثير".[1]

الثالث: أن الإمام الأشعري أقر في هذا الكتاب بمذهب التفويض لا بمذهب أهل الحديث.

الرابع: أن كثيرا ممن ترجم للإمام الأشعري لم يذكروا المرحلة الأخيرة –أي عودته عن مذهبه–.

وقد رد عليهم خصومهم –من أهل الحديث– هذا، بعدة أمور:

الأول: أنه لا بُرهان على ما ادَّعوه من أن (كتاب الإبانة) قد طرأ عليه تحريف أو تغيير.

الثاني: أنه يكفي في إبطال هذه الدعوى ما سطره الأشعري في (مقالات الإسلاميين) و(رسالة إلى أهل الثغر)، وما نقله ابن عساكر في (تبيين كذب المفتري) والبيهقي في (الأسماء والصفات)، والذهبي في (العلو) من كتاب (الإبانة) فضلاً عما نقله ابن تيمية وابن القيم منه في كتبهم.

فقالوا: لو سلمنا جدلا بعدم صحة النسخة الرائجة من (الإبانة)، أو أنه ألفه محاباة لأهل الحديث، فما قولكم في بقية مصنفاته –المذكورة– والتي جاء فيها التصريح بأنه على عقيدة أهل الحديث؟

الثالث: ما قرره أبو الحسن الأشعري في مصنفاته –المذكورة سابقا– من مسائل المعتقد ومنه صفات الله، فقد أثبت الصفات لله تعالى على ظاهرها، ومنع من تأويلها، وعد من تأولها مبتدعة وجهمية، وهذا يمنع تماماً أن يكون قد قرر فيه التفويض الذي يزعمه الأشعرية، بل إنه

---

(1) ((مقدمة كتاب الإنصاف)) : (11).

صرح بأن الصفات حقيقة، وأوجب الأخذ بالظاهر، وبين أن آيات الصفات مفهومة معلومة، ورد على من تأولها وأخرجها عن حقيقتها.

الرابع: أن عودته عن مذهبه إلى عقيدة أهل الحديث أثبتها أهل التراجم والتاريخ؛

قال ابن كثير رحمه الله: "ذكروا للشيخ أبي الحسن الأشعري ثلاثة أحوال:

أولها: حال الاعتزال التي رجع عنها لا محالة.

الحال الثاني: إثبات الصفات العقلية السبع وهي: الحياة, والعلم, والقدرة, والإرادة, والسمع, والبصر, والكلام. وتأويل الخبرية كالوجه واليدين والقدم والساق ونحو ذلك.

الحال الثالث: إثبات ذلك كله من غير تكييف, ولا تشبيه, جرياً على منوال السلف، وهي طريقته في (الإبانة) التي صنفها آخراً".(1)

وأشار إليها الذهبي في (السير) فقال: "قلت: رأيت لأبي الحسن أربعة تواليف في الأصول، يذكر فيها قواعد مذهب السلف في الصفات، وقال فيها: تمر كما جاءت، ثم قال: وبذلك أقول وبه أدين ولا تؤول".(2)

وقال في كتابه (العرش) : "ولد الأشعري سنة ستين ومائتين، ومات سنة أربع وعشرين وثلاثمائة بالبصرة رحمه الله، وكان معتزليا ثم تاب، ووافق أصحاب الحديث في أشياء يخالفون فيها المعتزلة، ثم وافق أصحاب الحديث في أكثر ما يقولونه، وهو ما ذكرناه عنه من أنه نقل إجماعهم على ذلك، وأنه موافق لهم في جميع ذلك، فله ثلاثة أحوال: حال كان معتزلياً، وحال

---

(1) ((طبقات الفقهاء الشافعيين)) : (210/1).

(2) ((سير أعلام النبلاء)) : (15\86).

كان سنياً في بعض دون البعض، وحال كان في غالب الأصول سنياً، وهو الذي علمناه من حاله".[1]

وقال الإمام القاضي كمال الدين أبو حامد محمد بن درباس المصري الشافعي (659هـ) في رسالته (الذب عن أبي الحسن الأشعري): "فاعلموا معشر الإخوان... بأن كتاب (الإبانة عن أصول الديانة) الذي ألفه الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري، هو الذي استقر عليه أمره فيما كان يعتقده، وبما كان يدين الله سبحانه وتعالى بعد رجوعه عن الاعتزال بمن الله ولطفه وكل مقالة تنسب إليه الآن مما يخالف ما فيه، فقد رجع عنها، وتبرأ إلى الله سبحانه وتعالى منها.

كيف، وقد نص فيه على أنه ديانته التي يدين الله سبحانه بها، وروى وأثبت ديانة الصحابة والتابعين وأئمة الحديث الماضي، وقول أحمد بن حنبل رضي الله عنهم أجمعين، وأنه ما دل عليه كتاب الله وسنة رسوله.

فهل يسوغ أن يقال: إنه رجع إلى غيره؟ فإلى ماذا يرجع تراه! يرجع عن كتاب الله وسنة نبي الله، خلاف ما كان عليه الصحابة والتابعون، وأئمة الحديث الماضين، وقد علم أنه مذهبهم ورواه عنهم!! هذا لعمري ما لا يليق نسبته إلى عوام المسلمين، كيف بأئمة الدين...!!"، إلى أن قال: "وقد ذكر هذا الكتاب، واعتمد عليه وأثبته عن الإمام أبي الحسن رحمه الله، وأثنى عليه لما ذكره فيه، وبرأه من كل بدعة نسبت إليه، ونقل منه إلى تصنيفه: جماعة من الأئمة الأعلام من فقهاء الإسلام، وأئمة القراء، وحفاظ الحديث وغيرهم" ثم ذكر جماعة منهم.[2]

---

(1) ((كتاب العرش للذهبي)) : (302-303).

(2) ((رسالة الذب عن أبي الحسن الأشعري)) : (107).

الخامس: أن من لم ينص ممن ترجم لأبي الحسن على هذا، فإنه بسبب قصور علمه عنه، ومن علم حجة على من لم يعلم.

قال ابن تيمية رحمه الله عن هذا: "فإن قيل إن ابن فورك وأتباعه لم يذكروا هذا، قيل: له سببان: أحدهما: أن هذا الكتاب – أي: (الإبانة) للأشعري – ونحوه، صنفه ببغداد في آخر عمره، لما زاد استبصاره بالسنة، ولعله لم يفصح في بعض الكتب القديمة بما أفصح فيه وفي أمثاله، وإن كان لم ينف فيها ما ذكره هنا في الكتب المتأخرة، ففرق بين عدم القول، وبين القول بالعدم. وابن فورك قد ذكر فيما صنفه من أخبار الأشعري تصانيفه قبل ذلك، فقال – أي: ابن فورك –: "... وبقي إلى سنة أربع وعشرين وثلاثمائة"، قال: "فأما أسامي كتبه إلى سنة عشرين وثلاثمائة، فإنه ذكر في كتابه الذي سماه (العمد في الرؤية) أسامي أكثر كتبه"... ثم قال: "وقد عاش بعد ذلك إلى سنة أربع وعشرين وصنف فيها كتباً" ذكر منها أشياء. قال ابن عساكر بعد أن ذكر كلام ابن فورك: "وهذا آخر ما ذكره ابن فورك من تصانيفه، وقد وقع إلى أشياء لم يذكرها في تسمية تواليفه، فمنها..."".[1]

وذكر العلماء أن سبب عودة أبي الحسن الأشعري عن مذهبه هو لقاؤه بمحدث البصرة الحافظ زكريا الساجي؛

قال الذهبي في ترجمة الساجي: "وكان من أئمة الحديث، أخذ عنه أبو الحسن الأشعري مقالة السلف في الصفات، واعتمد عليها أبو الحسن في عدة تآليف".[2]

---

(1) ((نقض التأسيس)) : (90-91).

(2) ((سير أعلام النبلاء)) : (198/14).

وقال في (العلو): "وكان الساجي شيخ البصرة وحافظها، وعنه أخذ أبو الحسن الأشعري الحديث ومقالات أهل السنة".[1]

---

(1) ((العلو)) : (205).

يلحظ الباحث شيئا من الاختلاف في مصادر التلقي بين الأشاعرة، ويظهر هذا جليا في الخلاف الواقع بينهم في ترتيب المصادر من حيث تقديم إحداها على الآخر.

ومن حيث الجملة، فإن مصادر التلقي عند الأشاعرة : (الكتاب والسنة على مقتضى قواعد علم الكلام ؛ ولذلك فإنهم يقدمون العقل على النقل عند التعارض، صرح بذلك الرازي في القانون الكلي للمذهب في أساس التقديس والآمدي وابن فورك وغيرهم).[1]

وأما تفصيلها، فهي كالتالي:

1. **الأدلة السمعية المتواترة:** وهي القرآن والأحاديث المتواترة دون أحاديث الآحاد فإنه لا يحتج بها في العقائد؛

قال الرازي : "أما التمسك بخبر الواحد في معرفة الله تعالى فغير جائز".[2]

ويستدلون على ذلك بعدة وجوه[3] ؛ أبرزها أن خبر الآحاد ظني، وقد قال الله تعالى: (إِنَّ الظَّنَّ لَا يُغْنِي مِنَ الْحَقِّ شَيْئًا) (يونس : 36).

وقد رد عليهم خصومهم من أهل الحديث هذا من وجوه كثيرة، أوصلها ابن القيم إلى اثنين وعشرين وجها، يظهر للباحث -بعد الاطلاع عليها- قوة حجج أهل الحديث ودحضها لحجج الأشاعرة والماتريدية -الذين وافقوهم في هذا-.[4]

(1) ((الموسوعة الميسرة)) : (1\90).

(2) ((أساس التقديس)) : (168).

(3) ((المصدر السابق))

(4) ينظر: ((مختصر الصواعق)) : (489 وما بعدها) ، ((الماتريدية وموقفهم من توحيد الأسماء والصفات)) : (69/2-116).

أحدها: "قوله تعالى (يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُ) وقال (وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلاغُ الْمُبِينُ) وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يرسل الواحد من أصحابه يبلغ عنه فتقوم الحجة على من بلغه ، وكذلك قامت حجته علينا بما بلغنا العدول الثقات من أقواله وأفعاله وسنته ، ولو لم يفد العلم لم تقم علينا بذلك حجة ، ولا على من بلغه واحد أو اثنان أو ثلاثة أو أربعة أو دون عدد التواتر ، وهذا من أبطل الباطل.

فيلزم من قال إن أخبار رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تفيد العلم أحد أمرين: إما أن يقول: إن الرسول لم يبلغ غير القرآن وما رواه عنه عدد التواتر ، وما سوى ذلك لم تقم به حجة ولا تبليغ ، وإما أن يقول: إن الحجة والبلاغ حاصلان بما لا يوجب علماً ولا يقتضي عملاً ، وإذا بطل هذان الأمران بطل القول بأن أخباره صلى الله عليه وسلم التي رواها الثقات العدول الحفاظ وتلقتها الأمة بالقبول لا تفيد علماً ، وهذا ظاهر لا خفاء به".

2. **تقديم العقل على النقل**: فإذا تعارض النقل "المتواتر" مع العقل، يُقدم العقل عليه؛ وقد ذكر هذا الرازي في عدة مواطن من كتبه، مثل : (أساس التقديس)، و(المطالب العالية)، و(لباب الأربعين)، و(نهاية العقول).

ونص على ذلك الجويني في (الإرشاد).[1]

قال الرازي: "اعلم أن الدلائل القطعية إذا قامت على ثبوت شيء، ثم وجدنا أدلة نقلية يشعر ظاهرها بخلاف ذلك فهناك لا يخلو الحال من أحد أمور أربعة إما أن

(1) ينظر: ((الإرشاد)) : (359).

يصدق مقتضى العقل والنقل فيلزم تصديق النقيضين وهو محال. وإما أن تكذب الظواهر النقلية، وتصدق الظواهر العقلية. وإما أن تصدق الظواهر النقلية وتكذب الظواهر العقلية وذلك باطل.. ولما بطلت الأقسام الأربعة لم يبق إلا أن يقطع بمقتضى الدلائل العقلية القاطعة بأن هذه الدلائل النقلية : إما أن يقال : إنها غير صحيحة، إلا أن المراد منها غير ظواهرها ؛ ثم إن جوزنا التأويل اشتغلنا على سبيل التبرع بذكر تلك التأويلات على التفصيل، وإن لم يجز التأويل فوضنا العلم بها إلى الله تعالى. فهذا هو القانون الكلي المرجوع إليه في جميع المتشابهات، وبالله التوفيق".[1]

وقد أفرد ابن تيمية في الرد على هذا كتابا أسماه (درء تعارض العقل والنقل)، وأطال ابن القيم في ذلك في كتابه (الصواعق المرسلة)، وغيرهما من علماء أهل الحديث.

وقد ذكر د. عبد العزيز الريس في رسالته ((نقض الفتوى الجماعية)) ص (37) : (خلاصة (هذه) الأدلة في نقض هذا القانون الكلي ما يلي:

1) القطعي مقدم على الظني عند التعارض سواء كان عقلياً أو سمعياً ، وليس هناك دليل يدل على أن كل عقلي قطعي وكل سمعي ظني بل متى ما كان أحدهما قطعياً قدم على الآخر فمن ثم يتبين أن القسمة الرباعية على وجه الحصر خطأ، بل يزاد أمر خامس وهو أنه تارة يقدم العقلي إذا كان قطعياً وتارة النقلي إذا كان قطعياً.

2) قولهم : قدم العقل لأنه أصل النقل غير صحيح، إذ يقال : هل يريدون بذلك أن العقل أصل في ثبوت النقل في نفس الأمر، أو أصل في علمنا بالصحة ؟ أما الأول قطعاً أنه خطأ غير مراد إذ عدم العلم بالشيء لا يدل على العدم. أما إن

---

(1) ((أساس التقديس)) : (172-173).

أرادوا أنه أصل في علمنا بالصحة، فيقال لهم ماذا تريدون بالعقل أتعنون به القدرة الغريزية التي فينا أم العلوم المستفادة بهذه القوة الغريزية ولا شك أن القوة الغريزية غير مرادة لأنها ليست علماً يتصور، فلم يبق إلا العلوم المستفادة ومن المعلوم أن هذه العلوم المستفادة منه ما ليس له صلة بالسمعيات كالحساب ومنه ما له صلة وهو صدق الرسول و ثبوت نبوته فمن ثم يعلم أن قول العقل أصل النقل خطأ.

3) من أقر بالنبوة لن يجعلها معارضة بل سيقدمها، وإلا فهو مكذب للنبوة لأنه سيقدم العقل على خبر النبي وهذا تكذيب للنبي الذي هو تكذيب به.

4) بين – رحمه الله – أنهم سموا الأدلة بغير اسمها فقالوا : عقلي وسمعي والصواب أن يقولوا : شرعي وغير شرعي لأن الأدلة الشرعية منها ما هو سمعي، ومنها ما هو عقلي، ومنها ما هو عقلي وسمعي في آن واحد، فكأن هؤلاء يقولون نقدم الدليل البدعي على الدليل الشرعي، وهذا كفر، لأن واقعه معارضة خبر الرسول بخبر غير الرسول صلى الله عليه وسلم.

5) أن العقول تتفاوت في إدراكها ومعرفتها بل عقل الرجل الواحد يتفاوت فكيف بعقول الناس. وصدق الله القائل : (وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلافاً كَثِيراً). وقال مطرف بن الشخير : لو كانت هذه الأهواء هوى واحداً، لقال قائل : الحق فيه. فلما تشعبت فاختلفت عرف كل ذي عقل أن الحق لا يتفرق.

6) لا نسلِّم أصلاً بوجود التعارض، لأن الشرع يأمر بالحق، والعقل الصحيح يدل على الحق وما يدلان على الحق لا يتعارض إلا إذا كان في أحدهما خطأ، لذا قال تعالى (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ).

3. **تأويل نصوص الأسماء والصفات**: وذلك لأن ظاهرها التشبيه، وهو كفر.

قال السنوسي: "وأما من زعم أن الطريق بدأ إلى معرفة الحق الكتاب والسنة ويحرم ما سواهما، فالرد عليه أن حجيتهما لا تعرف إلا بالنظر العقلي ، وأيضاً فقد وقعت فيهما ظواهر من اعتقدها على ظاهرها كفر عند جماعة وابتدع".[1]

وقال أيضاً : "أصول الكفر ستة.. – ثم عد خمسة وقال – سادساً : التمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير عرضها على البراهين العقلية والقواطع الشرعية ، للجهل بأدلة العقول ، وعدم الارتباط بأساليب العرب.

والتمسك في أصول العقائد بمجرد ظواهر الكتاب والسنة من غير بصيرة في العقل هو أصل ضلالة الحشوية فقالوا بالتشبيه والتجسيم والجهة عملاً بظاهر قوله تعالى (الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى) (أَأَمِنْتُمْ مَنْ فِي السَّمَاءِ) (لِمَا خَلَقْتُ بِيَدَيَّ) ونحوها".[2]

وقال الباجوري: "والمراد من التشبيه – في هذا الموطن – المشابهة للحوادث ، ومحل الشبهة أن ظاهر النصوص يوهم أن لله تعالى مكاناً أو جارحة".[3]

وقد رد ابن تيمية عليهم فقال: "فإن كان القائل يعتقد أن ظاهرها التمثيل بصفات المخلوقين أو ما هو من خصائصهم فلا ريب أن هذا غير مراد ولكن السلف والأئمة لم يكونوا يسمون هذا ظاهرها ولا يرتضون أن يكون ظاهر القرآن والحديث كفرا وباطلا والله سبحانه وتعالى أعلم وأحكم من ان يكون كلامه الذى وصف به

---

(1) ((شرح عقيدة أهل التوحيد الكبرى)) : (502).

(2) ((المصدر السابق)).

(3) ((شرح الجوهرة)) : (149).

نفسه لا يظهر منه إلا ما هو كفر أو ضلال والذين يجعلون ظاهرها ذلك يغلطون من وجهين:

تارة يجعلون المعنى الفاسد ظاهر اللفظ حتى يجعلوه محتاجا إلى تأويل يخالف الظاهر ولا يكون كذلك وتارة يردون المعنى الحق الذى هو ظاهر اللفظ لاعتقادهم أنه باطل". [1]

(ومذهب طائفة منهم وهم: صوفيتهم كالغزالي والجامي في مصدر التلقي، تقديم الكشف والذوق على النص، وتأويل النص ليوافقه . ويسمون هذا "العلم اللدني" جرياً على قاعدة الصوفية "حدثني قلبي عن ربي" . وكما وضح ذلك في (الرسالة اللدنية 118.114/1) من مجموعة القصور العوالي، وكبرى اليقينيات لمحمد سعيد رمضان البوطي، (الإهداء . 35.32)). [2]

---

(1) ((مجموع الفتاوى)) : (43/3).

(2) ((الموسوعة الميسرة)) : (91\1).

يقسم الأشاعرة أصول العقيدة بحسب مصادر التلقي إلى ثلاثة أقسام: (1)

. **قسم مصدره العقل وحده وهو معظم الأبواب ومنه باب الصفات** ولهذا يسمون الصفات التي تثبت بالعقل " عقلية " وهذا القسم يحكم العقل بوجوبه دون توقف على الوحي عندهم . أما ما عدا ذلك من صفات خبرية دل الكتاب والسنة عليها فإنهم يؤولونها.

. **قسم مصدره العقل والنقل معاً** كالرؤية . على خلاف بينهم فيها.

. **قسم مصدره النقل وحده وهو السمعيات ذات المغيبات من أمور الآخرة** كعذاب القبر والصراط والميزان وهو مما لا يحكم العقل باستحالته، فالحاصل أنهم في صفات الله جعلوا العقل حاكماً، وفي إثبات الآخرة جعلوا العقل عاطلاً، وفي الرؤية جعلوه مساوياً.

•**في إثبات وجود الله تعالى، وافقوا الفلاسفة والمتكلمين في الاستدلال على وجود الله تعالى** بقولهم: إن الكون حادث ولا بد له من محدث قديم وأخص صفات القديم مخالفته للحوادث وعدم حلوله فيها. ومن مخالفته للحوادث إثبات أنه ليس بجوهر ولا جسمٍ ولا في جهة ولا في مكان . وقد رتبوا على ذلك من الأصول ما لا يدخل تحت حصر مثل: إنكارهم صفات الرضا والغضب والاستواء بشبهة نفي حلول الحوادث في القديم من أجل الرد على القائلين بقدم العالم.

•**التوحيد عند الأشاعرة هو نفي التثنية والتعدد بالذات ونفي التبعيض والتركيب والتجزئة** أي نفي الكمية المتصلة والمنفصلة. وفي ذلك يقولون: إن الله واحد في ذاته لا قسيم له، واحد في صفاته لا شبيه له، واحد في أفعاله لا شريك له . ولذلك فسروا الإله بأنه الخالق أو القادر

(1) ينظر: ((المصدر السابق)) : (1\91-97).

على الاختراع، و أنكروا صفات الوجه واليدين والعين لأنها تدل على التركيب والأجزاء عندهم. وبذلك جعل الأشاعرة التوحيد هو إثبات ربوبية الله عز وجل دون ألوهيته.

. إن أول واجب عند الأشاعرة إذا بلغ الإنسان سن التكليف هو النظر أو القصد إلى النظر ثم الإيمان، ولا تكفي المعرفة الفطرية ثم اختلفوا فيمن آمن بغير ذلك بين تعصيته و تكفيره..

. يعتقد الأشاعرة تأويل الصفات الخبرية كالوجه واليدين والعين واليمين والقدم والأصابع وكذلك صفتي العلو والاستواء . وقد ذهب المتأخرون منهم إلى تفويض معانيها إلى الله تعالى على أن ذلك واجب يقتضيه التنزيه، ولم يقتصروا على تأويل آيات الصفات بل توسعوا في باب التأويل حيث شمل أكثر نصوص الإيمان، خاصة فيما يتعلق بإثبات الزيادة والنقصان، وكذلك موضوع عصمة الأنبياء.

•**الأشاعرة في الإيمان بين: المرجئة** التي تقول يكفي النطق بالشهادتين دون العمل لصحة الإيمان، **وبين الجهمية التي تقول يكفي التصديق القلبي**. ورجح الشيخ حسن أيوب من المعاصرين أن المصدق بقلبه ناجٍ عند الله وإن لم ينطق بالشهادتين، (تبسيط العقائد الإسلامية 3229) . و مال إليه البوطي (كبرى اليقينيات 196) .

•**الأشاعرة مضطربون في قضية التكفير** فتارة يقولون لا نكفر أحداً، وتارة يقولون لا نكفر إلا من كفرنا، وتارة يقولون بأمور توجب التفسيق و التبديع أو بأمور لا توجب التفسيق والتبديع، فمثلاً يكفرون من يثبت علو الله الذاتي أو من يأخذ بظواهر النصوص حيث يقولون: إن الأخذ بظواهر النصوص من أصول الكفر.

•**قولهم بأن القرآن ليس كلام الله على الحقيقة ولكنه كلام الله النفسي** وأن الكتب بما فيها القرآن مخلوقة. يقول صاحب الجوهرة: " يمتنع أن يقال إن القرآن مخلوق إلا في مقام التعليم " وذلك في محاولة للتوفيق بين أهل الحديث والمعتزلة.

•**والإيمان والطاعة بتوفيق الله، والكفر والمعصية بخذلانه ، والتوفيق عند الأشعري، خلق القدرة على الطاعة، والخذلان عنده: خلق القدرة على المعصية، وعند بعض أصحاب الأشعري، تيسير أسباب الخير هو التوفيق وضده الخذلان.**

•**يرى الأشاعرة أنه لا يجوز أن تتعلق الرؤية بالله على جهة ومكان وصورة ومقابلة واتصال شعاع فإن كل ذلك مستحيل! وفي ذلك نفي لعلو الله تعالى والجهة بل ونفي للرؤية نفسها** . ويقترب الرازي كثيراً من قول المعتزلة في تفسيره للرؤية بأنها مزيد من الانكشاف العلمي.

•**حصر الأشاعرة دلائل النبوة بالمعجزات التي هي الخوارق**، موافقة للمعتزلة وإن اختلفوا معهم في كيفية دلالتها على صدق النبي صلى الله عليه وسلم.

•**صاحب الكبيرة إذا خرج من الدنيا بغير توبة حكمه إلى الله تعالى**، إما أن يغفر له برحمته، وإما أن يشفع فيه النبي صلى الله عليه وسلم.

•**يعتقد الأشاعرة أن قدرة العبد لا تأثير لها في حدوث مقدورها ولا في صفة من صفاته**، وأن الله تعالى أجرى العادة بخلق مقدورها مقارناً لها، فيكون الفعل خلقاً من الله وكسباً من العبد لوقوعه مقارناً لقدرته. ولقد عدَّ المحققون " الكسب " هذا من محالات الكلام وضربوا له المثل في الخفاء والغموض، فقالوا: " أخفى من كسب الأشعري "، وقد خرج إمام الحرمين وهو من تلاميذ الأشعري عن هذا الرأي، وقال بقول أهل الحديث بل والأشعري نفسه في كتاب الإبانة رجع عن هذا الرأي.

•**قالوا بنفي الحكمة والتعليل في أفعال الله مطلقاً**، ولكنهم قالوا إن الله يجعل لكل نبي معجزة لأجل إثبات صدق النبي صلى الله عليه وسلم فتناقضوا في ذلك بين ما يسمونه نفي

الحكمة والغرض وبين إثبات الله للرسول المعجزة تفريقاً بينه وبين المتنبئ.

•**في الإيمان أثبتوا أحوال البرزخ، وأمور الآخرة** من: الحشر والنشر، والميزان، والصراط، والشفاعة والجنة والنار، لأنها من الأمور الممكنة التي أقر بها الصادق صلى الله عليه وسلم، وأيدتها نصوص الكتاب والسنة، وبذلك جعلوها من النصوص السمعية.

•**يعتقد الأشاعرة بفضل الصحابة على ترتيب خلافتهم**، وأن ما وقع بينهم كان خطأ وعن اجتهاد منهم، ولذا يجب الكف عن الطعن فيهم، لأن الطعن فيهم إما كفر، أو بدعة، أو فسق، **كما يرون الخلافة في قريش، وتجوز الصلاة خلف كل برٍ وفاجر، ولا يجوز الخروج على أئمة الجور**.

من المسلَّمات عند الباحثين في تطور المذهب الأشعري -بل عند الأشاعرة أنفسهم- تعدد الأقوال واختلاف الآراء والتوجهات بين أعلامه، حتى في تقرير الأصول العقدية وتفسيرها.

يرجع هذا إلى اختلاف المشارب الفكرية والبيئات العلمية الحاضنة لعلماء المذهب وما تعكسه من آثار جلية على توجيه بوصلة الاجتهاد وسير عجلته.

لا يرى الأشاعرة تعارضا وتناقضا بين هذه التوجهات والآراء، قائلين بأن هذا من قبيل الاجتهاد المذهبي المقبول، بينما يعتبر خصومهم —من أهل الحديث- أن هذا دليل حيرة وتناقض جليٍّ، ونتيجة حتمية لوضع النصوص الشرعية في ميزان آراء الرجال المتنوعة، وأهوائهم المتقلبة، وطبائعهم المختلفة، وعقولهم المتفاوتة. وينكرون عليهم تقديم ما سبق على فهم السلف ومنهجهم —الموحد- في تفسير هذه النصوص والإيمان بها، ويرفضون اعتبار هذا الاختلاف من قبيل الاجتهاد، لأن هذا القول يصح في المذاهب الفقهية الفرعية لا في المذاهب العقدية وأصول الإيمان.

وقد سبق الكلام عن المراحل التي مرَّ بها مؤسس المذهب أبي الحسن الأشعري، من الاعتزال إلى الكلابية ثم الرجوع عن ذلك كله إلى اعتقاد أهل الحديث.(1)

ثم مرَّ المذهب الأشعري بعدة مراحل، تزامنا مع انتشاره وتقادمه، أسهمت —ولا تزال- في تطويره وأرست تغييرات جذرية فيه، من أبرزها:

(1) ينظر: المبحث الثاني: المطلب الأول.

(أ– القرب من أهل الكلام والاعتزال.

ب– الدخول في التصوف، والتصاق المذهب الأشعري به.

جـ– الدخول في الفلسفة، وجعلها جزءا من المذهب.

هذه أهم الخطوط العامة لما وقع من التطور فيه، وقد تكون هناك تطورات جزئية، لكنها تدخل ضمن أحد هذه الأمور).[1]

---

(1) ((موقف ابن تيمية من الأشاعرة)) : (511/2).

للمذهب الأشعري الكثير من الأعلام والرموز –قديما وحديثا–، ولعل في ذكر من أسهموا في تأصيل المذهب وتفنيد قواعده أو نافحوا عنه كفاية للباحث، منهم:

1. أبو الحسن الطبري (ت 380 هـ).
2. القاضي أبو بكر الباقلاني (ت 402 هـ) : انتهى إلى مذهب أهل الحديث وأثبت جميع الصفات كالوجه واليدين على الحقيقة وأبطل أصناف التأويلات التي يستعملها المؤولة وذلك في كتابه: تمهيد الأوائل وتلخيص الدلائل.
3. ابن فورك (ت 406 هـ).
4. أبو إسحاق الإسفراييني (ت 418 هـ).
5. أبو منصور عبد القاهر البغدادي (ت 429 هـ).
6. أبو القاسم القشيري (ت 465 هـ).
7. أبو إسحاق الشيرازي (ت 476 هـ).
8. إمام الحرمين أبو المعالي الجويني (ت 478 هـ) : في نهاية حياته رجع إلى مذهب أهل الحديث. كما صرح في رسالته وفي كتابه غياث الأمم في التياث الظلم.
9. أبو حامد الغزالي (ت 505 هـ) : عاد في آخر حياته إلى مذهب أهل الحديث من خلال دراسة صحيح البخاري.
10. ابن تومرت (ت 524 هـ).
11. أبو بكر بن العربي المالكي (ت 534 هـ).
12. الشهرستاني (ت 548 هـ).

13. ابن عساكر (ت 571 هـ).
14. الفخر الرازي (ت 606 هـ) : قد نبه في أواخر عمره إلى ضرورة إتباع منهج السلف، وأعلن أنه أسلم المناهج بعد أن دار دورته في طريق علم الكلام كما نقل ذلك ابن تيمية عنه في (الحموية الكبرى).
15. أبو الحسن الآمدي (ت 631 هـ)
16. عز الدين بن عبد السلام (ت 660 هـ).
17. ناصر الدين البيضاوي (ت 685 هـ).
18. صفي الدين الهندي (ت 715 هـ).
19. بدر الدين بن جماعة (ت 733 هـ).
20. عضد الدين الإيجي (ت 756 هـ).[1]
21. إبراهيم بن محمد بن أحمد الشافعي الباجوري (ت 1277 هـ).

- وفي عصرنا الحاضر:

22. سعيد بن محمد ديب حوّى (ت 1409 هـ)
23. حسن محمد أيوب (ت 1429 هـ)
24. محمد سعيد رمضان البوطي (ت 1434 هـ)
25. وهبي سليمان غاوجي (ت 1435 هـ)

وغيرهم الكثير من المتقدمين والمتأخرين —قدامى ومعاصرون–.

---

(1) ينظر: ((موقف ابن تيمية من الأشاعرة)) : (2/516 -683) ، ((الموسوعة الميسرة)) : (1\88-90).

ومما يجدر التنبيه عليه في هذا المقام؛ الاختلاف الجذري –إلى حد التناقض– في أصول الاعتقاد بين الأشاعرة المتقدمين من جهة، والمتأخرين من جهة أخرى؛ فبينما تجد المتقدمين يميلون في إثبات الصفات إلى أهل الحديث، تلحظ ميول المتأخرين إلى الفلاسفة والمتكلمين والصوفية – بل والمعتزلة– ظاهرا في تقرير العقائد.[1]

وقد نسب الأشاعرة بعض الأعلام من أهل العلم إلى اعتقادهم، ونازعهم في ذلك أهل الحديث فنسبوهم إلى اعتقاد أهل الحديث، من هؤلاء:

1. محمد بن إسماعيل البخاري (ت 256 هـ)
2. أبو جعفر محمد بن جرير الطبري (ت 310 هـ)
3. أبو الحسن علي بن عمر الدارقطني (ت 385هـ)
4. أبو نعيم أحمد بن عبدالله الأصبهاني (ت 430 هـ)
5. أبو عثمان إسماعيل بن عبدالرحمن الصابوني (ت 449 هـ)
6. أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي (ت 516 هـ)
7. أبو زكريا يحيى بن شرف الدين النووي (ت 676 هـ)
8. عماد الدين أبو الفداء إسماعيل بن كثير (ت 774 هـ)
9. ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ)

وقد جاءت الردود من أهل الحديث على من نسب هؤلاء الأئمة إلى الأشاعرة بتفصيل بالغ وتوثيق لكلام هؤلاء الأئمة في العقيدة، والرد على شبهات من نسبهم إليها. بما لا يدع مجالا

(1) ينظر: ((الصفات الخبرية بين الإثبات والتأويل)) : (256-284).

للشك في أن الصواب في هذا هو مع أهل الحديث، وأن هؤلاء الأئمة على اعتقادهم جملة وتفصيلا، أو من كان منهم على أصول الأشاعرة، فإنه قد رجع عنها.[1]

(1) ينظر: ((الأشاعرة في ميزان أهل السنة لفيصل الجاسم)) : (597 وما بعدها) ، ((موقف ابن حزم من المذهب الأشعري)) : (15) ، ((مقالة: بيان براءة الحافظين النووي والعسقلاني من عقائد المتكلمين، عبد المحسن العباد البدر، الموقع الرسمي له)).

ليس من الممكن حصر الكتب العقدية ومراجع المذهب الأشعري إذ أنها كثيرة ومتجددة، ومن الصعب جدا حصرها –بشكل موحد– نظرا للاختلاف العريض بين أئمة المذهب وأعلامه في تقرير أصول الاعتقاد –كما سبق– ولكن سنكتفي بذكر بعض المراجع الأصلية الكبرى للمذهب، والمتون العقدية المشهورة المعتمدة، منها:

1. (أساس التقديس) : فخرالدين الرازي.
2. (الشامل) : الإمام الحرمين أبو المعالي الجويني.
3. (الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد) : إمام الحرمين أبو المعالي الجويني.
4. (الرسالة اللدنية من مجموعة القصور العوالي) : أبو حامد الغزالي.
5. (الإنصاف فيما يجوز اعتقاده ولا يجوز الجهل به) : القاضي أبي محمد ابن الطيب الباقلاني.
6. (لمع الأدلة في قواعد عقائد أهل السنة والجماعة) : أبي المعالي الجويني.
7. (شرح الباجوري على الجوهرة) : الباجوري.
8. (تبسيط العقائد الإسلامية) : حسن أيوب.
9. (الله جل جلاله) : سعيد حوى.
10. (أركان الإيمان) : وهبي سليمان غاوجي.
11. (كبرى اليقينيات) : محمد سعيد رمضان البوطي.

المبحث الثالث

الاتريدية

المبحث الثالث: الماتريدية

المطلب الأول : التعريف والنسبة

- **التعريف:**

جاء في (الموسوعة الميسرة) تعريف الماتريدية بأنها:

(فرقة كلامية.. قامت على استخدام البراهين والدلائل العقلية والكلامية في محاجة خصومها، من المعتزلة والجهمية وغيرهم، لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية.)[1]

ويعرِّفها أتباعها بأنها : (مدرسة إسلامية سنية، ظهرت في أوائل القرن الرابع الهجري في سمرقند من بلاد ما وراء النهر. دعت إلى مذهب أهل الحديث والسنة بتعديل يجمع بين الحديث والبرهان، حيث قامت على استخدام البراهين والدلائل العقلية والكلامية في محاجَّة خصومها من المعتزلة والجهمية والملاحدة وغيرهم لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية. نشأت الماتريدية في ظل الصراع الكلامي الذي نشأ في بغداد عاصمة الخلافة العباسية وفي ظل تشعب الآراء والمذاهب فيها، واحتدام الجدل بين رؤساء المذاهب الذي امتد إلى بقية بقاع العالم الإسلامي ومنها سمرقند، فأدى إلى ولادة الطائفة الماتريدية، بالإضافة لانتشار العقائد والمذاهب المعتمدة على المناهج العقلية والفكرية آنذاك، حيث ساعد على نشوء فكر الماتريدية الداعي للجمع بين الشرع والعقل وتوسيع دائرة التفكير والاستنتاج).[2]

---

(1) ((الموسوعة الميسرة)) : (1\99).

(2) ((المنهج العقدي للإمام أبي منصور الماتريدي بين النقل والعقل)) : (11،12).

- **النسبة:**

ينتسب الماتريدية إلى الإمام أبي منصور الماتريدي (ت 333 هـ)؛

وهو محمد بن محمد بن محمود بن محمد، الماتريدي السمرقندي الحنفي.

(وقد تلقى علوم الفقه الحنفي والكلام على أحد كبار علماء ذلك العصر وهو نصر بن يحيى البلخي المتوفى سنة 368 هـ، وغيره من كبار علماء الأحناف، كأبي نصر العياض وأبي بكر أحمد الجوزجاني وأبي سليمان الجوزجاني، حتى أصبح من كبار علماء الأحناف وقد تتلمذ عليه بعض المشاهير في علم الكلام.

لقد كان لأبي منصور مناظرات ومجادلات عديدة مع المعتزلة في الأمور التي خالفهم فيها، وقد اتحد في الهدف مع الأشعري في محاربة المعتزلة وكان معاصرا له.. وله مؤلفات كثيرة في مختلف الفنون، منها: (بيان وهم المعتزلة تأويلات أهل السنة) - (الدرر في أصول الدين) - (الرد على تهذيب الكعبي في الجدل) - (عقيدة الماتريدية) - (كتاب التوحيد وإثبات الصفات) - (كتاب الجدل) - (مأخذ الشرائع في أصول الفقه) - (المقالات).)[1]

(1) ((فرق معاصرة)) : (1228/3).

المطلب الثاني : مصادر التلقي

إن مصادر التلقي عند الماتريدية تتفق –بالجملة– مع مصادر الأشاعرة، وهذا لا يعني عدم وجود اختلاف بينهم في أصول الاعتقاد –كما سيأتي بيانه–، وهي –أي المصادر– كالتالي:

1. **الأدلة السمعية المتواترة:** وهي القرآن والأحاديث المتواترة دون أحاديث الآحاد فإنه لا يحتج بها في العقائد، إلا إذا كان قطعي الدلالة أي أنه لا يتعارض مع العقل؛ وقد نص على عدم الاحتجاج بأحاديث الآحاد في العقائد: الماتريدي وذكر أن خبر الآحاد لا يوجب العلم لأنه لا يبلغ مرتبة الخبر المتواتر في إيجاب العلم والشهادة ولكنه يجب العمل به.[1]
ونص على ذلك أيضا الناصري حيث قال: "خبر الآحاد يوجب العمل ولا يوجب العلم.."[2]، وقال في موضع آخر: "ولا تبنى العقائد على أخبار الآحاد لأنها لا توجب العلم يقينا.."[3]
ونص على ذلك أيضا أبو البركات النسفي[4] وابن الهمام [5] وابن عبد الشكور[6] وملا على القاري[7] وغيرهم.

---

(1) ((التوحيد)) : (8، 9) ، ((التأويلات)) : (351/2).

(2) ((النور اللامع)) : (14) .

(3) ((المصدر السابق)) : (99، 100) ، وانظر (70) ، وما بعدها.

(4) ((شرح المنار)) وحواشيه : (620) ، ((فتح الغفار)) : (79/2).

(5) ((التحرير)) (334) ، ((تيسير التحرير)) : (82/3).

(6) ((فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت بحاشية المستصفى)) للغزالي : (120،121/2، 136).

(7) ((شرح نخبة الفكر)) : (37- 39).

وهذا موقف الماتريدية قديماً وحديثاً؛ حتى أن الكوثري ومن وافقه من الديوبندية طعنوا في كتب السنة بما فيها الصحيحين، وفي عقيدة أئمة السنة بما فيها الصحيحين، وفي عقيدة أئمة السنة مثل: حماد بن سلمة راوي أحاديث الصفات، والإمام الدارمي عثمان بن سعيد صاحب السنن.

2. تقديم العقل على النقل:

يقول الماتريدي : "أصل ما يعرف به الدين وجهان : أحدهما السمع والآخر العقل أما السمع فما لا يخلو بشر من انتحاله مذهبا يعتمد عليه ويدعوه غيره إليه ...فلزم طلب أصل يجمعهم عليه لغاية ما احتمل وسعهم الوقوف عليه على أن الأحق في ذلك إذ علم بحاجة كل ممن يشاهد وضرورة كل من المعاين أن لهم مدبرا عالما بأحوالهم وبما عليه بقاؤهم وأنه جبلهم على الحاجات لا يدعهم وما هم عليه من الجهل وغلبة الأهواء مع ما لهم من الحاجة في معرفة ما به معاشهم وبقاؤهم دون أن يقيم لهم من يدلهم على ذلك ويعرفهم ذلك ولابد من أن يجعل له دليلا وبرهانا يعلمون خصوصه بالذي خصه به من الإمامة لهم وأحوجهم إليه فيما عليه أمرهم فيكون في ذلك ...أنه هو الذي جعله المفزع لهم والمعتمد".[1]

وقال في موضع آخر: "والأصل أن الله تعالى إذ لا سبيل إلى العلم به إلا من طريق دلالة العالم عليه بانقطاع وجوه الوصول إلى معرفته من طريق الحواس عليه أو شهادة السمع .."[2]

---

(1) ((التوحيد)) : (4-6).

(2) ((المصدر السابق)) : (129).

وتقر الماتريدية بأن العقل يعجز عن إدراك حقائق الأشياء، إنما يدرك ظواهرها، ولذلك عمدوا إلى تقسيم العقائد إلى "إلهيات" و"سمعيات" –كما سيأتي بيانه بإذن الله–، وفي هذا يقول الماتريدي: "إن العقول أنشئت متناهية تقصر عن الإحاطة بكلية الأشياء والأفهام متقاصرة عن بلوغ غاية الأمر..".[1]

وقد أطال ابن تيمية النفس في كتابيه (درء تعارض العقل والنقل) و(الصواعق المرسلة) في الرد على أهل الكلام في هذا، فليُرجع إليه.

3. **تأويل أو تفويض معنى نصوص الأسماء والصفات**: وذلك لأن ظاهرها التشبيه، وذلك بأن يقال عن هذه الصفات أنها تعبيرات مجازية؛

قال البياضي : "لما لم يكن حمل تلك النصوص على معانيها الحقيقية من الجوارح الجسمانية والتحيز والانفعالات النفسانية لمنع البراهين القطعية ولم يجز إبطال الأصل لعدم درك حقيقة الوصف بلا كيفية تحمل على المجاز من الصفات بلا كيفية.."[2]

قال التفتازاني –بعد إيراده لآيات الصفات– : "والجواب أنها ظنيات سمعية في معارضة قطعيات عقلية، فيقطع بأنها ليست على ظاهرها، ويفوض العلم بمعانيها إلى الله مع اعتقاد حقيتها جرياً على الطريق الأسلم..، أو تؤول تأويلات مناسبة موافقة لما عليه الأدلة العقلية على ما ذكر في كتب التفاسير، وشروح الأحاديث، سلوكاً للطريق الأحكم."[3]

---

(1) ((التأويلات)) : (651/1).

(2) ((إشارات المرام)) : (187).

(3) ((شرح المقاصد)) : (2\50).

واختلف الماتريدية في التفويض والتأويل، فقال بعضهم بالتفويض، وقال بعضهم بالتأويل، وبعضهم قال بالمسلكين؛

فممن قال بالتفويض –مطلقا– أبو القاسم الحكيم السمرقندي، والناصري قال به وجعله المذهب المعتمد دون غيره.(1)

قال السمرقندي : "فينبغي له – أي للعبد – أن يعتقد ويؤمن بها ولا يفسرها لأن تفسيرها يدخل في مذهب التعطيل ... وإذا رأيت آية المتشابه فدع ذلك إلى الله تعالى ولا تفسره حتى تنجو لأنه ليس فرضا عليك أن تعرف تفسيره بل الفرض عليك أن تؤمن به ".(2)

وممن قال بالتأويل: ابن قطلويغا؛ إذ جعل التفويض أليق بالعوام، أما أهل النظر والاستدلال فالتأويل بهم أليق.

قال: "فاللائق بالعوام سلوك طريق التسليم واللائق بأهل النظر طريق التأويل لدفع تمسكات المبتدعة "(3)

وممن قال بالمسلكين: أبو المعين النسفي؛ قال في التمهيد– بعد ذكره لآيات الصفات– : "فإما أن نؤمن بتنزيلها ولا نشتغل بتأويلها ...وإما أن تصرف إلى وجه من التأويل يوافق التوحيد"(4)

واختلفوا في هذا فقال بعضهم بجواز التأويل، لكن إذا دعت إليه الحاجة؛

قال ابن الهمام –في كلامه عن صفة الاستواء– : "..وحاصله وجوب الإيمان بأنه

---

(1) ينظر: ((النور اللامع)) : (96).

(2) ((السواد الأعظم)) : (27) ، ((سلام الأحكم)) : (152،154).

(3) ((المسايرة)) : (33).

(4) ((التمهيد)) : (19).

استوى على العرش مع نفي التشبيه فأما كون المراد أنه استيلاؤه على العرش فأمر جائز الإرادة إذ لا دليل على إرادته عينا فالواجب عينا ما ذكرنا، وإذا خيف على العامة عدم فهم الاستواء إذا لم يكن بمعنى الاستيلاء إلا باتصال ونحوه من لوازم الجسمية وأن لا ينفوه فلا بأس بصرف فهمهم إلى الاستيلاء .."[1]

(1) ((المسايرة)) : (30-33).

•من حيث مصدر التلقي: قسّم الماتريدية أصول الدين حسب التلقي إلى: [1]

. **الإلهيات [العقليات]**: وهي ما يستقل العقل بإثباتها والنقل تابع له، وتشمل أبواب التوحيد والصفات.

. **الشرعيات [السمعيات]**: وهي الأمور التي يجزم العقل بإمكانها ثبوتاً ونفياً، ولا طريق للعقل إليها مثل: النبوات، و عذاب القبر، وأمور الآخرة، علماُ بأن بعضهم جعل النبوات من قبيل العقليات.

وقد قام –هذا التقسيم– على فكرة أصّلها الفلاسفة من: أن نصوص الدين متعارضة مع العقل، فعملوا على التوسط بين العقل والنقل، مما اضطرهم إلى إقحام العقل في غير مجالات بحثه؛ فخرجوا بأحكام تصطدم مع الشرع ألجأتهم إلى التأويل والتفويض.

.كما رتبوا على ذلك وجوب معرفة الله تعالى بالعقل قبل ورود السمع، واعتبروه أول واجب على المكلف، ولا يعذر بتركه ذلك، بل يعاقب عليه ولو قبل بعثة الأنبياء والرسل. وبهذا وافقوا قول المعتزلة.

. وقالوا أيضاً بالتحسين والتقبيح العقليين، حيث يدرك العقل حسن الأشياء وقبحها، إلا أنهم اختلفوا في حكم الله تعالى بمجرد إدراك العقل للحسن والقبح. فمنهم من قال: إن العباد يعاقبون على أفعالهم القبيحة ولو لم يبعث إليهم رسول ؛ كما سبق، ومنهم من قال بعكس ذلك.

(1) ينظر: ((الموسوعة الميسرة)) : (103-107).

. وذهبت كذلك الماتريدية كغيرها من الفرق الكلامية إلى أن المجاز واقع في اللغة والقرآن والحديث ؛ ويقصدون بالمجاز بأنه اللفظ المستعمل في غير ما وضع له، وهو قسيم الحقيقة عندهم. ولذلك اعتمدوا عليه في تأويل النصوص دفعاً . في ظنهم . لشبه التجسيم والتشبيه.

. مفهوم التوحيد عند الماتريدية هو: إثبات أن الله تعالى واحد في ذاته، لا قسيم له، ولا جزء له، واحد في صفاته، لا شبيه له، واحد في أفعاله، لا يشاركه أحد في إيجاد المصنوعات، ولذلك بذلوا غاية جهدهم في إثبات هذا النوع من التوحيد باعتبار أن الإله عندهم هو: القادر على الاختراع. مستخدمين في ذلك الأدلة والمقاييس العقلية والفلسفية التي أحدثها المعتزلة والجهمية، مثل دليل حدوث الجواهر والأعراض، فساووا بين توحيد الربوبية وتوحيد الألوهية.

. أثبتوا لله تعالى أسماءه الحسنى، وقالوا: لا يسمَّى الله تعالى إلا بما سمى به نفسه، وجاء به الشرع. وأدخلوا في أسمائه تعالى: كالصانع، القديم،الذات ... حيث لم يفرقوا بين باب الإخبار عن الله تعالى وباب التسمية.

. وقالوا بإثبات ثماني صفاتٍ لله تعالى فقط، على خلاف بينهم وهي: الحياة، القدرة، العلم، الإرادة، السمع، البصر، الكلام، التكوين. وعلى أن جميع الأفعال المتعدية ترجع إلى التكوين، أما ما عدا ذلك من الصفات التي دل عليها الكتاب والسنة [الصفات الخبرية] من صفات ذاتية، أو صفات فعلية، فإنها لا تدخل في نطاق العقل، ولذلك قالوا بنفيها جميعاً.

. قولهم بأن القرآن الكريم ليس بكلام الله تعالى على الحقيقة، وإنما هو كلام الله تعالى النفسي، لا يسمع، وإنما يسمع ما هو عبارة عنه، ولذلك فإن الكتب بما فيها القرآن مخلوقة.

. تقول الماتريدية في الإيمان أنه التصديق بالقلب فقط، وأضاف بعضهم الإقرار باللسان، ومنعوا

زيادته ونقصانه، وقالوا بتحريم الاستثناء فيه، وأن الإسلام والإيمان مترادفان، لا فرق بينهما، فوافقوا المرجئة في ذلك.

. أثبتوا رؤية الله تعالى في الآخرة ؛ ولكن مع نفي الجهة والمقابلة.

•**قالوا بفضل الصحابة على ترتيب خلافتهم، وأن ما وقع بينهم كان خطأ عن اجتهاد منهم ؛ ولذا يجب الكف عن الطعن فيهم،** لأن الطعن فيهم إما كفر، أو بدعة، أو فسق. كما يرون أن الخلافة في قريش، وتجوز الصلاة خلف كل برٍ وفاجرٍ، ولا يجوز الخروج على الإمام الجائر.

•**قالوا بالقدر، والقدرة، والاستطاعة،** على أن كل ما يقع في الكون بمشيئة الله تعالى وإرادته، وأن أفعال العباد من خير وشر من خلق الله تعالى وأن للعباد أفعالاً اختيارية، يثأبون عليها، ويعاقبون عليها، وأن العبد مختار في الأفعال التكليفية غير مجبور على فعلها.

•**قالت الماتريدية بعدم جواز التكليف بما لا يُطاق** موافقة المعتزلة في ذلك.

ذكرنا –فيما سبق– شيئا من أثر التطورات وصورا من مظاهر التحولات التي طرأت على المذهب الماتريدي، فأدت إلى تنوع الأقوال والمذاهب فيه، حتى بما يتعلق بأصول الاعتقاد.

وبالجملة فإن المذهب قد مر بعدة أطوار تاريخية، حتى وصل إلى حاله التي هو عليها اليوم، وهي كالتالي:

1. مرحلة التأسيس: [حياة أبي منصور الماتريدي إلى 333 هـ] والتي اتسمت بشدة المناظرات مع المعتزلة.
2. مرحلة التكوين: [333 . 500 هـ]: وهي مرحلة تلامذة الماتريدي ومن تأثر به من بعده، وفيه أصبحت فرقة كلامية ظهرت أولاً في سمرقند، وعملت على نشر أفكار شيخهم وإمامهم، ودافعوا عنها، وصنفوا التصانيف متبعين مذهب الإمام أبي حنيفة في الفروع (الأحكام)، فراجت العقيدة الماتريدية في تلك البلاد أكثر من غيرها.
3. مرحلة التأليف والتأصيل للعقيدة الماتريدية: [500 . 700 هـ]: وامتازت بكثرة التأليف وجمع الأدلة للعقيدة الماتريدية؛ ولذا فهي أكبر الأدوار السابقة في تأسيس العقيدة.
4. مرحلة التوسع والانتشار: [700 . 1300 هـ]: وتعد من أهم مراحل الماتريدية حيث بلغت أوجَ توسعها وانتشارها في هذه المرحلة؛ وما ذلك إلا لمناصرة سلاطين الدولة العثمانية، فكان سلطان الماتريدية يتسع حسب اتساع سلطان الدولة العثمانية،

فانتشرت في: شرق الأرض، وغربها، وبلاد العرب، والعجم، والهند، والترك، وفارس، والروم.[1]

(1) ينظر: ((الموسوعة الميسرة)) : (99-102).

من أبرز أعلام المذهب الماتريدي:

1. أبو القاسم إسحاق بن محمد بن إسماعيل الحكيم السمرقندي (ت 342هـ)
2. أبو محمد عبد الكريم بن موسى بن عيسى البزدوي (ت390هـ)
3. أبو اليسر البزدوي (ت493هـ)
4. أبو المعين النسفي (ت508هـ)
5. نجم الدين عمر النسفي (ت537هـ)
6. أبو محمد نور الدين أحمد بن محمد الصابوني (ت580هـ)
7. أبو شجاع الناصري (ت652هـ)
8. حافظ الدين عبد الله النسفي (ت710هـ)
9. صدر الشريعة عبيد الله بن مسعود (ت747هـ)
10. سعد الدين التفتازاني (ت792هـ)
11. الشريف الجرجاني (ت816هـ)
12. كمال الدين ابن الهمام (ت861هـ)
13. الملا علي القاري (ت1014هـ)
14. كمال الدين البياضي (ت1098هـ)
15. محمد قاسم النانوتوي (ت1297هـ)
16. أحمد رضا خان الأفغاني (ت1340هـ)
17. محمد زاهد بن حسن الحلمي الكوثري (ت 1371 هـ)

المطلب السادس : أبرز الكتب العقدية

جاء في (الموسوعة الميسرة)[1] ذكر بعض كتب المذهب، وهي:

1. (كتاب التوحيد) : أبو منصور الماتريدي.
2. (تأويلات أهل السنة) : أبو منصور الماتريدي.
3. (تبصرة الأدلة) : أبو المعين النسفي.
4. (بحر الكلام في علم التوحيد) : أبو المعين النسفي.
5. (شرح العقائد النسفية) : نجم الدين عمر النسفي / التفنازاني.
6. (المسايرة في العقائد المنجية في الآخرة) :ابن الهمام
7. شرحه (المسامرة) : ابن أبي شريف، شرح قاسم بن قطلويغا.
8. (رسالة التوحيد) : الشيخ محمد عبده.
9. (رسالة في الخلافات بين الأشعرية والماتريدية والمعتزلة) : مستحي زاده عبد الله بن عثمان.
10. (مقالات الكوثري ومعها مقدمة البنوري الديوبندي) : أحمد خيري.
11. (الأجوبة الفاضلة، للكنوي) : تعليقات الشيخ عبد الفتاح أبي غدة.
12. (عقيدة الإسلام والإمام الماتريدي) : د. أبو الخير محمد أيوب البنغلاديشي.
13. (الفتاوى الرشيدية) : للشيخ رشيد أحمد الكنكوهي الديوبندي.

(1) ((المصدر السابق))، بتصرف يسير.

المبحث الثالث

التوافق والتباين

المبحث الثالث: التوافق والتباين

المطلب الأول : الأصول المتفق عليها

إن من النتائج الأولية للبحث والدراسة في أصول هذه المذاهب العقدية؛ حصر الأمور التي قد حصل عليها الاتفاق والافتراق فيما بينها، ولا خلاف في أن تلك الأصول التي اتفق عليها الأشاعرة والماتريدية فيما بينهم أكثر بكثير من تلك التي اتفق أهل الحديث معهم فيها، ذلك أن مصادر التلقي التي حصر أهل الحديث الكلام في العقيدة بها ضمن منهجهم المعروف (القرآن والسنة بفهم سلف الأمة)، تختلف كليا عن تلك التي اعتمدها الأشاعرة والماتريدية والتي تتلخص بمنهجية (الأدلة المتواترة المحكومة للنظريات العقلية والقواعد الكلامية) —كما سبق بيانه–،

فأهل الحديث قالوا بتقديم النقل —الثابت– على جميع ما سواه، وأنه لا تعارض بين العقل السليم والنقل الصحيح أبدا، وأنه إذا ما وقع –ما يتوهم به الناظر أنه– تعارض، فإنه يقدم النقل مؤمنا بلفظه ومعناه —بفهم السلف الصالح له–، متهما عقله مقرا بعجزه عن إدراك ماهية الإلهيات وكيفيتها، وأجابوا عن الفكرة الأساسية التي من أجلها قال الأشاعرة والماتريدية —وغيرهم من الفرق الكلامية– بتقديم العقل على النقل – وهي: "أنه إذا قدمنا العقل على النقل، وقد كان ثبت صحة النقل بالعقل، فإن هذا يعني إبطال شهادة العقل التي تؤدي إلى إبطال النقل والعقل ومعا."–؛ بأن حال (العقل مع النقل، كالعامي المقلد مع العالم المجتهد، بل هو دون ذلك بكثير، فإن العامي يمكنه أن يصير عالماً، ولا يمكن العالم أن يصير نبياً رسولاً، فإذا عرف العامي المقلد عالماً، فدل عليه عامياً آخر، ثم اختلف المفتي والدال، فإن المستفتي يجب عليه قبول قول المفتي دون الدال، فلو قال الدال، الصواب معي دون المفتي، لأني أنا الأصل في علمك بأنه مفتٍ، فإذا قدمت قوله على قولي قدحت في الأصل الذي به عرفت أنه مفتٍ، فلزم القدح في فرعه!

فيقول له المستفتي: أنت لما شهدت له بأنه مفتٍ، ودللت عليه، شهدت له بوجوب تقليده دونك، فموافقتي لك في هذا العلم المعين، لا تستلزم موافقتك في كل مسألة، وخطؤك في ما خالفت فيه المفتي الذي هو أعلم منك، لا يستلزم خطأك في علمك بأنه مفتٍ، هذا مع علمه أن ذلك المفتي قد يخطئ، والعقل يعلم أن الرسول معصوم في خبره عن الله تعالى، لا يجوز عليه الخطأ، فيجب عليه التسليم له، والانقياد لأمره.)[1]

وإن مما اتفقت عليه كلمة هذه المذاهب الثلاثة:

1. **حكم صاحب الكبيرة:** إذا خرج من الدنيا بغير توبة حكمه إلى الله تعالى، إما أن يغفر له برحمته، وإما أن يشفع فيه النبي صلى الله عليه وسلم.
2. **الإيمان بأحوال البرزخ وأمور الآخرة** من: الحشر والنشر، والميزان، والصراط، والشفاعة والجنة والنار، لأنها من الأمور الممكنة التي أقر بها الصادق صلى الله عليه وسلم.
3. **القول في الصحابة** على ترتيب خلافتهم، وأن ما وقع بينهم كان خطأ وعن اجتهاد منهم، ولذا يجب الكف عن الطعن فيهم، لأن الطعن فيهم إما كفر، أو بدعة، أو فسق، كما يرون الخلافة في قريش، وتجوز الصلاة خلف كل برٍ وفاجر، ولا يجوز الخروج على أئمة الجور .

(1) ((شرح الطحاوية لابن أبي العز)) : (219).

4. **العبادات والمعاملات:** كالصلاة، الصيام، الزكاة، الحج وسائر العبادات.. والمعاملات كعقود البيع والفرائض وغيرها..، وهذا لا يمنع من وجود خلاف فرعي فيها على أساس الأقوال والمذاهب الفقهية –لا العقدية–، فقد يتفق سلفي وأشعري على مسألة فقهية معينة، ويختلف فيها أشعري وأشعري، وهكذا.. ويرجع هذا إلى أن الأشعرية والماتريدية يتفقون مع أهل الحديث بمصادرهم في التلقي –من حيث الجملة– في باب الأحكام.
5. **التصدي للمعتزلة** ومحاجتهم لقطع شبهاتهم ورد حجتهم عليهم، **والرد على الفلاسفة والقرامطة والباطنية، والروافض وغيرهم** من أهل الأهواء الفاسدة والنحل الباطلة، ولو اختلفت طرائقهم في سبيل ذلك.
6. **إثبات صفات (الحياة والعلم والقدرة والإرادة والسمع والبصر والكلام) لله تعالى،** على خلاف في معنى وطريقة إثباتها.
7. **إثبات الأسماء الحسنى لله، والقول بأنها توقيفية.**

وأما الأمور التي وقع الخلاف عليها بين أهل الحديث من جهة، والأشاعرة والماتريدية من جهة أخرى فكثيرة، تظهر من خلال مقارنة ما ذكرنا من أصول العقائد لكل مذهب –فيما سبق–، ولكن الذي يثير الاستغراب ذكر الأمور التي قد وقع الخلاف عليها بين الأشاعرة وبين الماتريدية، بل حتى بين المتقدمين والمتأخرين من الأشاعرة أنفسهم، بل وبين المتأخرين منهم، وكذلك الحال في الماتريدية.

مما أدى بأهل الحديث إلى التمسك بالدعوة إلى الاقتصار على فهم السلف للنصوص دون تحكيم الآراء الكلامية عليها، لأنها لا تؤدي إلا إلى الاختلاف والتضاد والتناحر، مستدلين بوحدة كلمتهم وثبات معتقدهم بالرغم من تباعد الأقطار، وتقادم السنين والعصور. ومن صور ذلك:

- **الخلاف بين الأشاعرة والماتريدية:**

1) (الماتريدي لا يفرق بين صفات الذات وبين صفات الفعل لله تعالى، فهي عنده كلها قديمة، قال "والقول بحدوث شيء منها يؤدي إلى القول بتغير الله وهو يؤدي إلى عبادة غير الله" بينما يفرق الأشعرية بينهما وأشار ابن عذبة في (الروضة) إلى أن الماتريدية يخالفون بذلك رأي أبي حنيفة الذي يوافق مذهب الأشاعرة في التفريق بين صفات الذات وصفات الفعل كما نقله عنه الطحاوي.

–وترتب على هذا الاختلاف: خلاف في صفة الحكمة لله تعالى فهي أزلية بمعنى الإتقان والإحكام كما عند الماتريدية وليست كذلك عند الأشعري، وترتب على ذلك تسوية الأشعري بين الإرادة والرضى. واعتبر البزدوي ذلك من جملة مخالفاته

لأهل السنة "يريد الماتريدية" .فالماتريدية يذهبون إلى أن الإرادة لا تستلزم الرضى والمحبة.

2) ذهب الماتريدية إلى أن الواجب تحقق الحقيقة في نفسها بحيث تتنزه عن قابلية العدم. أما الأشاعرة فيرون أن الذات مقتضى الوجود.

3) الوجوب عند الماتريدية ليس أمرا زائدا على الذات. وعند الأشاعرة أن الوجوب أمر اعتباري لا وجود له في الخارج.

4) الماتريدية لا يرون تكليف الله لعباده إلا فيما يقدرون عليه. وخالفهم في ذلك الأشاعرة فجعلوا التكليف بما لا يطاق جائزا وخالفهم الإسفراييني والغزالي.

5) الماتريدية يرون أن الله يفعل لحكمة تقتضي الفعل، بينما يرى الأشاعرة أن أفعاله تعالى على الجواز لا على اللزوم. وألزمهم الماتريدية باعتقاد جواز العبث في أفعاله تعالى.

6) ذهب الماتريدية إلى امتناع أن يخالف الله وعيده ووعده، وذهب الأشاعرة إلى جواز إخلاف الله لوعيده.

7) ذهب الماتريدية إلى أن الله لا يفعل القبيح. وقالوا: لا يجوز ما يقوله الأشاعرة من جواز تعذيب المطيعين وتخليد الأنبياء في النار، وإدخال الكافرين الجنة. وعلل الأشاعرة القول بأن الله مالك مطلق يحق له التصرف في عباده كيف يشاء حتى قالوا بجواز عفو الله عن الكافر.

8) ذهب الماتريدية إلى أن العقل يدرك حسن الأشياء وقبحها وأن معرفة الله بالعقل، حتى قال الصدري التعديل "كل ما هو واجب عقلا فهو حسن عقلا، وكل ما هو حرام عقلا فهو قبيح عقلا ومن هنا قالوا أن العقل آلة في معرفة الله وأنه كاف في إلقاء الحجة على صاحبه ولم يؤمن فهو كافر مخلد في النار. وخالفهم الأشاعرة في ذلك مستدلين بقوله تعالى: وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولاً (الإسراء: 15)وقالوا

"أن إرادة الله في الشرع مطلقة لا يقيدها شيء، فهو خالق الأشياء وهو خالق القبيح والحسن.. ولا عبرة بأوامر العقل، إنما العبرة بأوامر الشارع الحكيم."

- وترتب على هذا خلاف آخر وهو :

9) معرفة الله تعالى: هل هي بالعقل أم بالسمع؟ فعند الأشعري بالشرع، وأنه لا يجب إيمان ولا يحرم قبل ورود الشرع. وعند الماتريدية بالعقل.

أما الماتريدية فكانوا في مخالفة الأشاعرة أقرب إلى قول المعتزلة بل قولهم وقول المعتزلة على السواء كما ذكر ابن عذبة، إلا أنهم يختلفون معهم في وجوب ذلك على الصبي العاقل غير البالغ: إذا مات بدون تصديق هل هو معذور أم لا؟

10) الماتريدية يرون وجوب الإيمان بالعقل، ولا يرون زيادة الإيمان ونقصانه. ويحرمون الاستثناء فيه ومن قال آمنت بالله إن شاء الله فهو كافر لأنه شاك في إيمانه. والإسلام والإيمان واحد. بينما يرى الأشاعرة وجوب الإيمان بالشرع. والإيمان يزيد وينقص ويجوز الاستثناء فيه. ولا يرونه والإسلام شيئا واحدا وإنما أحدهما مغاير.

11) اتفق الماتريدية والأشعرية على الكلام النفسي، لكنهم ما لبثوا أن اختلفوا في سماع موسى كلام الله: هل سمع كلامه القديم أم سمع ما يدل على سماعه؟ فاختار الماتريدي أنه لم يسمع وحملوا نصوص السماع على أن الله تعالى خلق صوتا في الشجرة ، وأجاز الأشعري سماع الكلام النفسي القديم، وذكر ابن عذبة أن أبا الحسن ذكر في كتابه (الإبانة) مقالة أهل السنة والحديث في مسألة الكلام وهذا إثبات بأن الكتاب معتمد عند القوم، وأما تجاهل المتأخرين له فمكابرة.

12) اتفقت الماتريدية على خلق الله لأفعال العباد ثم اختلفوا: هل لقدرة العبد تأثير؟ فإلى الأول ذهب الماتريدية وإلى الثاني جنحت الأشاعرة. ورأى الماتريدي وجود أثر القدرة للعبد في وصف الفعل، ورأى الأشعري أن كل شيء خاضع قسرا للقدرة الإلهية

المطلقة. واعتبر البزدوي بأن مسألة الأفعال هي من شر المسائل التي خالف بها الأشعري أهل السنة "يريد الماتريدية". وذكر ابن عذبة أن الجويني غلا في إثبات الأثر لقدرة العبد. قال "وهذا مذهب المعتزلة" ا هـ.

13) واختلفوا في مسألة التكوين والمكون، فرأى الماتريدية أن التكوين صفة أزلية والمكون حادث، وهي تغاير بذلك القدرة لتساوي القدرة في جميع المخلوقات، أما الأشاعرة فيرون أن التكوين هو عين المكون وهو حادث. قال أبو المعين النسفي "وقول أكثر المعتزلة وجميع النجارية والأشعرية: أن التكوين والمكون واحد قول محال".

14) واختلفوا في صفة "كن" التي يخلق الله بها الأشياء، فذهب الماتريدية إلى أنها كناية عن سرعة الإيجاد فهي ليست كلمة على الحقيقة وإنما هي كلمة مجازا. وذهب الأشعري إلى أن وجود الأشياء متعلق بكلامه الأزلي، وأن هذه الكلمة دالة عليه.

15) ذهب الماتريدية إلى أن التوفيق: هو التيسير والنصرة، وذهب الأشعري إلى أن التوفيق هو خلق القدرة على الطاعة.

16) واختلفوا في السعادة والشقاوة هل تتبدلان أم لا؟ فقال الماتريدية: إن السعيد قد يشقى والشقي قد يسعد. وسبب إجازة الماتريدي تبدل السعادة والشقاوة: لأنهما من أفعال العباد وليس في تغيرهما تغير لما كان مكتوبا في اللوح المحفوظ. واستنكر مشايخ الحنفية مقولة من يمنعون تبدل الشقاوة والسعادة "يريدون الأشعري ومن وافقه" وذكروا أن ذلك يؤدي إلى إبطال الكتب وإرسال الرسل وخالفهم الأشعري فقال: إن السعيد من سعد في بطن أمه، والشقي من شقي في بطن أمه. قال الخاطري: إن الأشاعرة قالوا إن أبا بكر وعمر كانا مؤمنين في حال سجودهما للصنم. وأن سحرة فرعون كانوا مؤمنين في حال حلفهم بعزته.

17) اتفقوا على جواز رؤية الله في الآخرة، واختلفوا في الدليل عليه فذهب الماتريدية إلى أن الدليل على ذلك سمعي مستدل عليه بالكتاب والسنة. أما الأشعري فيرى أن الدليل عقلي ولم يرتض بعض الأشاعرة رأي أمامهم كالرازي فانحازوا إلى رأي الماتريدية.

18) واختلفوا في صفة البقاء لله: هل هو باق ببقاء زائد على الذات أم أنه باق بذاته لا ببقاء؟ فذهب الأشعري وأكثر أصحابه إلى أن البقاء صفة زائدة على الذات. وأيده بعض الماتريدية في حين ذكر ابن عذبة مخالفة إمام الحرمين والقاضي أبي بكر لرأي الأشعري. وأرجع الآمدي في أبكار الأفكار أصل قولهما إلى المعتزلة.

19) وذهب الماتريدية إلى أن صفة السمع والبصر تتعلق بما يصح أن يكون مسموعا ومبصرا. وذهب الأشعري إلى أنهما يتعلقان بكل موجود، يسمع ويرى في الأزل ذاته العلية ويسمع فيما لا يزال ذوات الكائنات كلها وجميع صفاتها الوجودية. ورد الشيخ علي القاري ذلك بأنه قول مجرد عن الأدلة وهو بدعة في الشريعة.

20) ذهب الماتريدية إلى أن الإيمان غير مخلوق. وذهب الأشاعرة إلى أنه مخلوق. قال الكردري "قال الإمام محمد بن الفضل: من قال الإيمان مخلوق لا تجوز الصلاة خلفه. واتفقوا على أنه كافر وبناء على ما نقله الكردري يصير الأشاعرة في نظر الماتريدية غير مسلمين فضلا عن أن يكونوا من الفرقة الناجية!

وإننا لنعجب حين نجد ابن عذبة وهو يروي لنا أن أول من قال بخلق الإيمان أبو حنيفة نفسه، وأن الخلاف في هذه المسألة ناشيء بين أهل بخارى وسمرقند وكلاهما ما تريديون.

21) واختلفوا في إيمان المقلد فاشترط الأشعري والباقلاني والإسفراييني وإمام الحرمين على المسلم أن يعرف كل مسألة بأدلتها كشرط لصحة إيمانه وإلا كان كما يصفه القشيري "ساقطا عن سنن النجاة، واقعا في أسر الهلاك" بينما ينكر القشيري نفسه نسبة هذا

القول للأشعري مؤكدا أن ذلك من مفتريات الكرامية على الإمام. ويلاحظ كما في الروضة البهية إنكار القشيري نسبة المسائل التي لا تتناسب ومذهب الأشاعرة إلى الأشعري. ويعزو هذه النسبة إلى مفتريات الكرامية.

22) وأنكر الماتريدية أن يكون الله أرسل رسلا نساء واشترطوا ذكورة النبي أما الأشاعرة فلم يروا ذكروة النبي شرطا، بل صحت نبوة النساء عندهم بدليل قوله تعالى: وَأَوْحَيْنَا إِلَىٰ أُمِّ مُوسَىٰ (القصص: 7)

23) واختلفوا في القدرة: هل تصلح للضدين؟ فذهب الماتريدية إلى أنها تصلح للضدين، وذهب الأشاعرة إلى أنها لا تصلح للضدين، بل لكل منهما قدرة على حدة.

24) واختلفوا في الأعمال التي حبطت بالردة: هل تعود بعد التوبة منها أم لا؟ فقال الماتريدية لا تعود، وخالفهم الأشاعرة فقالوا تعود .

25) واختلفوا في الكفار: هل يعاقبون على ترك الفروض والواجبات بجانب الكفر؟ فقال الماتريدية: يعاقبون على ترك الاعتقاد دون الفروض وقال الأشاعرة يعاقبون على ترك العبادات زيادة على عقوبة الكفر.

26) واختلفوا في توبة اليأس: هل هي مقبولة أم لا؟ فذهب الماتريدية إلى أنها مقبولة وأن إيمان اليأس غير مقبول. وذهب الأشاعرة إلى أن توبة اليأس لا تقبل كإيمان اليأس.

27) وذهب الماتريدية إلى أن الشم والذوق واللمس ليسوا صفحة زائدة لله بل هو نوع من العلم في حقه، بدليل أن ذلك الإدراك يهم العروض بأمور حادثة ينزه الله عنها. وذهب الأشاعرة إلى أن المماثلة تثبت بالاشتراك حتى لو اختلفا في وصف لا تثبت المماثلة. فاستنكر النسفي ذلك وقال: "لا نقول ما يقول الأشاعرة من أنه لا مماثلة إلا بالمساواة في جميع الصفات".

28) واختلفوا في عصمة الأنبياء: فمنع الأشاعرة وقوع الكبائر من الأنبياء مطلقا، وجوزوا عليهم الصغائر سهوا. ومنهم من منع وقوع شيء من ذلك مطلقا كالإسفراييني والقاضي عياض المكي وهم بذلك موافقون للماتريدية.)[1]

- **الخلاف بين الأشاعرة عموما:**

(اعترف العز بن عبدالسلام وابن حجر الهيتمي بوقوع الخلاف فيما بين الأشاعرة "والعجيب أن الأشعرية اختلفوا في كثير من الصفات كالقدم والبقاء والوجه واليدين والعينين، وفي الأحوال وفي تعدد الكلام واتحاده".

وذكر العز بن عبدالسلام أن أصحاب الأشعري مترددون مختلفون في صفات البقاء والقدم هل هي من صفات السلب أم من صفات الذات .

وصدق فيما قال، فإن منهم من يقسم الصفات إلى قسمين: نفسية ومعنوية، ومنهم من يجعلها ثلاثة أقسام: ذاتية ومعنوية وفعلية، ومنهم من يجعلها أربعاً: نفسية وسلبية وصفات معان وصفات معنوية

فهم مختلفون في طريقة تنزيه ربهم.

ومنهم المفوض الذي يلزم المؤول بالتحريف في صفات الله.

ومنهم المؤول الذي يصف المفوض بأنه يلزمه أن النبي كان جاهلا بمعاني صفات الله.

فالأشاعرة فرقتان: أشاعرة مؤولة وأشاعرة مفوضة.

والماتريدية فرقتان: ماتريدية مؤولة وماتريدية مفوضة.

فهم في الحقيقة أربع فرق لا فرقتان.

وكل فريق منهم ينكر على الآخر ويتهمه بتجاهل معاني كلام الله، بل ونسبة الجهل وما لا يليق إلى النبي صلى الله عليه وسلم.

---

(1) ((شبهات أهل الفتنة وأجوبة أهل السنة)) : ((313)).

وقد رد ابن فورك على المفوضة الذين يزعمون أن ألفاظ الصفات مما لا يفهم معناه قائلا: بأنه لو كان معنى الصفات غير مفهوم لكان خطاب الله خالياً من الفائدة، وعارياً عن معنى صحيح: وهذا مما لا يليق بالنبي صلى الله عليه وسلم. وإذا كان لا يليق بالنبي فهو باطل!

ولكن العجيب أن الأشاعرة يجعلون هذا الباطل أحد طريقي أهل السنة في تنزيه الله "التأويل والتفويض" ويجيزون لأتباعهم أن يختاروا أياً من الطريقين شاؤا: إما التأويل وإما التفويض

وألزم الرازي المفوضة بأحد أمرين:

إما أن يقطعوا بتنزيه الله عن المكان والجهة، فقد قطع بأنه ليس مراد الله من الاستواء الجلوس. وهذا هو التأويل.

وإما أن لا يقطع بتنزيه الله عن المكان والجهة بل بقي شاكاً فيه، فهو جاهل بالله تعالى

وطعن أبو حيان النحوي في التفويض ورجح التأويل عليه.

ونقل قول ابن عباس عن آيات الصفات بأن "هذا من المكتوم الذي لا يفسر" وكذلك نقل قول الشعبي وسعيد بن المسيب والثوري "نؤمن بها ونقر كما نصت، ولا نعين تفسيرها ولا يسبق النظر فيها. ثم وصف هذين القولين بأنهما قول من لم يمعن النظر في لسان العرب". ونسب إلى جماهير المسلمين أن الصفات تفسر على قوانين اللغة ومجازات الاستعارة. فما صح في العقل نسبته إليه (أي إلى الله) نسبناه، وما استحال أولناه بما يليق به تعالى". وهذا القول هو الأصل الذي يقول به المعتزلة.

ولما قال والد الجويني إن الحروف المقطعة من قبيل الصفات ورجح التفويض زاعماً أنه طريق السلف،

رد عليه القشيري في التذكرة الشرقية قائلا:

"وكيف يسوغ لقائل أن يقول في كتاب الله ما لا سبيل لمخلوق إلى معرفته ولا يعلم تأويله إلا الله؟ أليس هذا من أعظم القدح في النبوات وأن النبي صلى الله عليه وسلم ما عرف تأويل ما

ورد في صفات الله تعالى ودعا الخلق إلى علم ما لا يعلم؟ أليس الله يقول بلسان عربي مبين؟ فإذن : على زعمهم يجب أن يقولوا كذب حيث قال بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُّبِينٍ [الشعراء: 195] إذ لم يكن معلوما عندهم، وإلا: فأين هذا البيان؟ وإذا كان بلغة العرب فكيف يدعي أنه مما لا تعلمه العرب؟

ونسبة النبي صلى الله عليه وسلم إلى أنه دعا إلى رب موصوف بصفات لا تعقل: أمر عظيم لا يتخيله مسلم، فإن الجهل بالصفات يؤدي إلى الجهل بالموصوف، وقول من يقول: استواؤه صفة ذاتية لا يعقل معناها، واليد صفة ذاتية لا يعقل معناها، والقدم صفة ذاتية لا يعقل معناها، تمويه ضمنه تكييف وتشبيه ودعاء إلى الجهل... وإن قال الخصم بأن هذه الظواهر لا معنى لها أصلا فهو حكم بأنها ملغاة، وما كان في إبلاغها إلينا فائدة، وهي هدر. وهذا محال... وهذا مخالف لمذهب السلف القائلين بإمرارها على ظواهرها".)[1]

وقد أظهر ابن تيمية رحمه الله جانبا آخر –وأخطر– في باب الخلافات الجذرية في المذهب الأشعري وغيره؛ ألا وهو التناقض في كلام أصحاب الرأي أو المذهب الواحد داخل المذهب الأشعري الأم، حيث أنهم يقولون بقاعدة في إثبات أمر معين ثم ينقضونها ويقولون بعكسها في موطن آخر، وضرب لذلك أمثلة كثيرة دعمها بالبراهين والأدلة [2]،أقتصر في ذلك على ذكر هذا المثال:

(في مسألة الترجيح بلا مرجح مرة يقولون: إن القادر المختار يرجح أحد طرفي الممكن بلا مرجح، ومرة يقولون بعكس ذلك وأن القادر لا يرجح أحد طرفي الممكن إلا بمرجح، وسبب التناقض اختلاف الحالة التي يستدلون لها: فإنهم إن كانوا في موقع مناظرة الفلاسفة الدهرية

---

(1) ((موقف ابن حزم من المذهب الأشعري)) : (19).

(2) ينظر: ((موقف ابن تيمية من الأشاعرة)) : (881/2).

حول حدوث العالم، ردوا عليهم بقولهم "إن القادر يرجح أحد مقدوريه على الآخر بلا مرجح، وقالوا: إن ترجيح أحد طرفي الممكن على الآخر بغير مرجح يصح من القادر المختار ولا يصح من العلة الموجبة"، ويلاحظ أن هذا جواب للمعتزلة أيضا يجيبون به الفلاسفة. وإن كانوا في موقع الرد على القدرية المعتزلة في مسألة خلق أفعال العباد وأن الله هو الخالق لها ردوا عليهم بقولهم "إنه لا يتصور ترجيح الممكن، لا من قادر ولا من غيره إلا بمرجح يجب عنده وجود الأثر" ، يقول شيخ الإسلام معلقا على الأشاعرة: "فهؤلاء إذا ناظروا الفلاسفة في مسألة حدوث العالم لم يجيبوهم إلا بجواب المعتزلة، وهم دائما إذا ناظروا المعتزلة في مسائل القدر يحتجون عليهم بهذه الحجة التي احتجت بها الفلاسفة، فإن كانت هذه الحجة صحيحة بطل احتجاجهم على المعتزلة، وإن كانت باطلة بطل جوابهم للفلاسفة. وهذا غالب على المتفلسفة والمتكلمين المخالفين للكتاب والسنة تجدهم دائما يتناقضون، فيحتجون بالحجة التي يزعمون أنها برهان باهر، ثم في موضع آخر يقولون: إن بديهة العقل يعلم بها فساد هذه الحجة".)[1]

- الخلاف الجذري بين الأشاعرة المتأخرين والمتقدمين:

(لا بد أن يعلم أيضاً أن ابن كلاب، والأشعري، وكبار أصحابه كأبي الحسن الطبري، وأبي عبدالله بن مجاهد الباهلي، ثم من بعدهم كأبي بكر الباقلاني وأبي إسحاق الإسفرائيني، لم يختلف قولهم في إثبات الصفات الخبرية لله تعالى التي في القرآن كالوجه، واليدين، والعينين، والاستواء، ونحوها، وإبطال قول من نفاها وتأولها، ولم ينقل عنهم غير ذلك، وليس لهم فيها قولان، وهذه كتبهم موجودة، ليس فيها حرف من تأويلها أو ذكر قولين، ومن قال غير ذلك

(1) ((المصدر السابق))

فقد وهم، وإنما أدخل هذا في مذهبه متأخرو الأشاعرة كأبي المعالي الجويني والرازي وأبي حامد ونحوهم).[1]

- الخلاف بين الماتريدية عموما:

مما وقع الخلاف بينهم فيه:

1) التفويض والتأويل، بين من قال بالتأويل، ومن قال بالتفويض، ومن جوّز المسلكين.[2]
2) حكم الله تعالى بمجرد إدراك العقل للحسن والقبح. فمنهم من قال: إن العباد يعاقبون على أفعالهم القبيحة ولو لم يبعث إليهم رسول ؛ كما سبق، ومنهم من قال بعكس ذلك.
3) إثبات الصفات الثمانية على أقوال.
4) الإيمان، بين من جعله تصديق القلب فقط، ومن زاد عليه الإقرار باللسان.[3]

وغير ذلك من المسائل التي تطلب في مظانها.

---

(1) ((الأشاعرة في ميزان أهل السنة)) : (727)، وينظر: ((موقف ابن تيمية من الأشاعرة)) : (872/2).

(2) ينظر: المبحث الثاني: المطلب الثاني.

(3) ينظر: ((الموسوعة الميسرة)) : (1\103-107).

الخلاصة

إن من المسلَّم به بين أهل الإسلام –بل أهل الديانات قاطبة–، أن سلامة المرء ونجاته في الدنيا والآخرة مقرونة بصحة اعتقاده، ولذا اجتهد الناس باختلاف أجناسهم وأعراقهم وطبقاتهم للوصول إلى هذا الهدف المنشود، فتعددت في سبيل ذلك طرقهم ومذاهبهم، وتنوعت بناءا على ذلك أفكارهم ومعتقداتهم، وتقاربت أو تباعدت –بناءا عليها– وجهات النظر فيما بينهم، وعلى قدر ذلك التباعد نشبت –ولا تزال– الحروب والصراعات الفكرية والدموية بينهم، والتي تشكِّل –بما ينتج عنها– خارطة الطريق للتحولات والتغيرات التاريخية والحضارية للبشرية عموما.

وإن من أبرز الأسباب التي تؤدي إلى تمسك كل فئة من الناس بما تراه حقا، عدم التجرد "التام" من أي عائق في سبيل الوصول إلى الحق المنشود، فلطالما بقي التعصب للموروثات الفكرية والآراء السائدة والأفكار المألوفة – واقعا لا عقلا وفطرة– حاجزا دون الوصول إلى نتيجة –توحيدية– ملموسة رغم مرور مئات السنين من المناظرات الفكرية والصراعات العقدية المتلاحقة.

ولنصل إلى ذات الهدف لا بد لنا من توحيد مقدمات –بل مقدمات المقدمات– التي نبتدأ بها رحلتنا في طريق البحث عن هذا الهدف، ولا بد لهذه المقدمات أن تكون غير متعارضة مع البديهيات العقلية الفطرية، ولا متناقضة مع الأصول الدينية المتفق عليها بين المذاهب المختلفة عقديا،

المتفقة دينيا –إن صح التعبير–، كما هو الحال في المذاهب التي هي محور بحثنا هذا؛ فإن الأصول التي اتفقت عليها هذه المذاهب كفيلة بأن نجعلها مقدمات أولية لنبني عليها قواعد أصلية توصلنا إلى "كلمة سواء"، ولذلك كثر التحول والانتقال من بعض هذه المذاهب إلى غيرها –نظرا لمراعاة هذا الأمر– حتى على مستوى بعض المؤسسين الأوائل لها –كرجوع مؤسس المذهب الأشعري أبي الحسن الأشعري وغيره عنه–.

إن من المسلَّمات التي يحتمها العقل علينا، أن العقيدة –بالمعنى الجازم– لا تحتمل التعدد والتنوع، فالعقيدة الصحيحة واحدة، وإن كثرت العبارات المزخرفة وعلت أصوات الخطب الرنانة التي تؤكد وتشدد على أن "رحم" العقيدة يتسع لكل من نسب نفسه إليها، مهما كثرت الاختلافات وتنوعت في الأصول والفروع، وهذه العبارات والعبَرات لا تعدو عن كونها ذرٌّ للرماد في العيون، ولو قيل لأحد دعاة هذا الجمع –بين المتناقضات– اترك اعتقادك الذي أنت عليه والزم غيره لأبى بلسان حاله ولو أذعن بلسان مقاله؛

إذ أن مسائل العقيدة هي من قبيل الأخبار القطعية –التي لا تحتمل إلا الصدق والكذب– لا الأحكام الاجتهادية –التي تحتمل التنوع والتعدد–، فإما أن يكون المعتقَد به موافق في حقيقته لاعتقاد المعتقِد، فيكون اعتقاده حقا وصوابا حينئذ، وإما أن يكون على خلاف ذلك، فيكون اعتقاده باطلا وخطأ.

وأصل الخطأ في الأخبار –التي من جنسها الاعتقاد– على ضربين:

الأول: الخطأ من جهة المخبِر ، فيكون كاذبا –أو مخطئا– في ما أخبر به.

الثاني: فهم المخبَر، فيفهم الخبر على غير مُراد المخبِر منه.

ولما اتفقت كلمة المختلفين –هنا– على صدق المخبِر –ألا وهو الوحي–، وأنه لا يقول إلا حقا ولا يجوز عليه الخطأ والنسيان،

كان الخلاف حينئذ واقع في الفهم عنه، فبتعدد الأفهام افترقت طرقهم وتعددت مذاهبهم،

فمنهم –وهم أهل الحديث– من قال: نفهم الخبر بفهم أفضل من تلقاه بشهادة المخبر نفسه، وهم من عاصر وروده ولازم المخبر ملازمة الظل لصاحبه، ونص على أفضيلتهم وزكّى أفهامهم –وهم السلف–، ونرد كل ما خرج عنه وعارضه.

ومنهم -الأشاعرة والماتريدية وغيرهم من الفرق الكلامية– من قال: بل نفهمه بفهم من شهد للمُخبر وأوصلنا إلى تصديقه –أي العقل–، فما وافق فيه الشاهد الدال الموصِل فهم من ذكرتم قبلناه، وما وقع فيه بينهم التعارض قدَّمنا حكم الشاهد على كل ما سواه، إذ أن رد قول الشاهد يستلزم رد شهادته للمخبر بصدقه.

فردوا –أهل الحديث– عليهم، بردود –بحاصلها– تُبطل القول بتعارض العقل والنقل، فالعقل لا يعارض النقل –بحال– ولكن قد يخفى عليه

ويعجزه إدراك كيفية ما دل عليه النقل، وهذا لا يعني عدم فهمه لمعناه، أو استحالة إمكانه عقلا، وأن من قالوا بالتعارض فلأنهم ألزموا العقل والنقل ما لا يلزم بحال –كإلزام مثبت الصفة بالتشبيه والتكييف–، وبرهنوا ضرورة تقديم النقل الثابت على كل ما سواه، لأن الشرع حاكم ومهيمن على ما دونه، لا يحكمه من هو دونه –وقد سبق الكلام في هذا–.

ثم لم يسلم هؤلاء –أي الفرق الكلامية– من الخلاف تارة والتناقض تارة أخرى، وذلك يرجع إلى أمور:

أولا: تعدد الآراء والأفهام لذات النص الدال على ذات المبحث –كالصفات مثلا– في ذات الجزئية –كالاستواء مثلا–، بحسب تنوع الباحثين والمتكلمين فيها، واختلافهم في القواعد الكلامية التي انطلقوا منها، بالرغم من أنهم أتباع مذهب واحد –أصلا–!

ثانيا: ورود أدلة نقلية –خبرية– تثبت بطلان قاعدة كلامية معتمدة، مما أدى بهم إلى اشتراط "التواتر" في الأدلة، وقد تكون متواترة أصلا، فيؤدي هذا إلى اضطراب الباحثين في الجمع بين الأمرين، أو ترجيح أحدهما على الآخر، مع ما يصحب ذلك من اختلاف في ترجيح الترجيح أو الجمع، ثم الخلاف في طريقة الترجيح عند من رجحه، وهكذا في الجمع، كما حدث في مسألة التأويل والتفويض –السابق بيانها–، وقد يؤدي ذلك إلى التراشق بالردود والإنكار بل والتكفير أو التبديع بين أبناء المذهب الواحد.

ثالثا: التحول الجذري بين المرحلة المتقدمة والمتأخرة في المذهب، وسببها الرئيس: التناقض الصريح؛ ليس بين أهل الكلام عموما، ولا بين أتباع المذهب خصوصا، ولا بين أصحاب خط مذهبي معين داخل المذهب الأم، ولا بين مجتهد وطلابه، بل في كلام المجتهد نفسه!

وقد سبق بيان مثال ذلك في مسألة الترجيح بلا مرجح وغيرها.

رابعا: عدم الاتفاق على مصدر واحد يضبط استخدام الألفاظ الاصطلاحية التي يجري البحث فيها في العقيدة، فوقعت خلافات كبيرة بينهم ترجع بحقيقتها إلى اختلافات لفظية بحتة.

ومن المسلمات أن تلقي العقيدة -المصيرية- لا بد أن يكون مستندا على مصادر معصومة -تماما-، لا على أفهام متفاوتة وآراء مختلفة وقواعد متناقضة.

فقال أهل الحديث: مصادرنا القرآن والسنة والآثار الثابت ورودها عن السلف الصالح -فيما لم يقع الخلاف بينهم فيه وهو الإجماع-.

ولا يخفى على منصف قوة هذه المصادر، وسلامتها من أي خطأ قد يُخِلُّ بعصمتها.

وقال الأشاعرة والماتريدية: مصادرنا القرآن والسنة "المتواترة" الموافقة للقواعد العقلية والكلامية -عندهم-؛

فاشترطوا "التواتر" في العقائد دون الأحكام، لما تعارض عندهم الكثير من أحاديث الآحاد مع القواعد الكلامية التي وضعوها، ثم عطلوا كثيرا من النصوص "المتواترة" لمعارضته لهذه القواعد بدعوى أنها قطعية الثبوت ولكنها ظنية الدلالة، ووقع الخلاف بينهم في طريقة تعطيلها بين تفويض وتأويل – كما سبق بيان بعضه–،

ثم وقع التناقض والخلاف في هذه القواعد –التي لأجلها ردوا بعض النصوص–، ووقع بعدها الخلاف في تخريج المسائل الاعتقادية على هذه القواعد.

وطالبهم أهل الحديث بأدلة تفيد اشتراط التواتر لقبول الأدلة، أو أدلة شرعية صريحة صحيحة معتبرة بهذه القواعد العقلية التي وضعوها، وأبلغ بالرد عليهم –في هذا وغيره– ابن تيمية في كتابه (درء تعارض العقل والنقل) و(نقض التأسيس) وغيره.. وهو ما لم يستطع الأشاعرة والماتريدية –فضلا عن غيرهم من أهل الكلام– الإتيان به، لأن هذه العلوم والقواعد هي بحقيقتها مكتسبة ومقتبسة من الفلسفة اليونانية ونحوها.

مما يدفعنا إلى التوقف مع إحدى المسلمات الأخرى ، وهي: استحالة طروء تغيرات جذرية في العقيدة –و مصادرها– مع تقادم الزمن أو حتى بتطور المعارف المكتسبة.

لأن القول بغير هذا يلزم منه القول بأن أصحاب الاعتقاد المتقدم، الذين كانوا وانقرضوا قبل التوصل إلى هذه المعارف وحصول هذا التطور والتغير،

كانوا على عقيدة خاطئة باطلة، وهو ما يتفق مع ما ذكرنا آنفا أن الاعتقاد الصحيح لا يكون إلا واحدا في أصوله ومصادر تلقيه، وأنه لا مجال للاجتهاد في العقائد لأنها من قبيل الأخبار، والأخبار لا تحتمل إلا الحق أو الباطل والصدق أو الكذب، فبالتالي لا يصح احتمال أحد الأمرين فيها.

من الواضح –جدا- للباحث –بل لمن له أدنى نظر- في المسألة أن عقيدة أهل الحديث مستمدة من المصادر "الأصلية" المتمثلة بالوحيين القرآني والنبوي، المفهوم بآثار أوائل من خاطبهم الوحي، فعاصروا التنزيل، وشهدوا التشريع، فبلغوها لمن جاء بعدهم، وأثنى عليهم الرب المعبود المشرع وزكاهم دون غيرهم، بل وجاءت نصوص القرآن والسنة صريحة و"متواترة" بتعليق النجاة والوصول إلى رضا الله باتباعهم، وتعليق الهلاك بمخالفتهم والشذوذ عن سبيلهم.

اقتصر أهل الحديث –في العقيدة والمنهج- على هذا فقط، فقالوا: يسعنا ما وسع السلف، نقول بما قالوا، ونسكت عما سكتوا عنه، فأغلقوا الباب على المستدل بالمعارف المكتسبة المحدثة –كعلم الكلام ونحوه-، فاتسمت عقيدتهم بالجمود عن التغيرات والتحولات والتعديلات بل والاختلاف، فكلام أولهم ككلام آخرهم، كأن قائله رجل واحد.

وبهذا أبطلوا مصادر الأشاعرة والماتريدية –وغيرهم- بعبارة جامعة ترجع إليها غالب أدلتهم –في هذا-: لا دليل –سلفي- على مصادركم وما اشترطتموه فيها، فهي باطلة، وما بني على باطل فهو باطل.

مما دفع الأشاعرة والماتريدية إلى عبارة جامعة -أيضا- وهي: منهج السلف أسلم، ومنهج الخلف أعلم وأحكم. ولا يخفى ما تحتويه هذه القاعدة وتطبيقاتها من ازدراء للسلف أو عدم الاكتفاء بهم، فوقعوا في مخالفة مصادرهم التي تقتضي اتباع القرآن والسنة "المتواترة" -المحكومة بقواعد عقلية معينة- بأن خالفوا النصوص "المتواترة" التي توجب اتباع السلف والاكتفاء بهم.

ومن هذه المسلمات: استغناء خطاب المصدر (الشرع) عن أدوات وآلات مكتسبة -استقلالا- لا يعرف مراده منه إلا بها.

فلا يستقيم أن يكون (المصدر) -الذي وصف بأنه النور المبين والهدى المهيمن على كل ما سواه- مصدرا، والمفهوم المتبادر إلى الذهن منه غير مراد، والإيمان بحقيقة معاني ألفاظه كفر به، وبالتالي فهي تحتاج إلى أن تصرف عن ظاهرها بأدلة مستقلة عنه، مستمدة من ألفاظ ومصطلحات محدثة من علوم ومعارف مكتسبة من الفلسفة اليونانية وغيرها، ولو أعطت هذه المعارف ألقابا مجردة عن حقيقتها: كالعقل والفهم ونحو هذا، التي لا تزيد القاعدة -التي ذكرنا- إلا رسوخا، بادعاء -مخالفيها- مخالفة ظاهر ألفاظ المصدر -المبين- للعقول والأفهام، مع عدم خفاء ما وقعوا به من الخلاف والتناقض في تحديد ما يصح من هذه الأفهام وما يبطل منها.

ومن أبرز الأمور التي وقع الخلاف عليها بين هذه المذاهب العقدية: باب صفات الله تعالى، فيلزمنا فيه عدة مقدمات؛

فمن المقدمات الضرورية -فيه- : نفي المماثلة بين الخالق والمخلوق، وبالتالي عدم صحة "قياس الشبه" وهو الذي يستوي فيه المقيس والمقيس عليه، لعدم وقوع التماثل بينهما.

وهذه القاعدة -وإن أقرت بها الفرق الكلامية- خالف في تطبيقها أهل الكلام، فقالوا من جهة بنفي المماثلة، ولكنهم وقعوا به إذ انطلقوا من "قياس الشبه" في نفي وتعطيل الصفات التي أثبتها أهل الحديث، وهذا عين التمثيل!

فردوا الصفات لما اعتقدوا أنها تقتضي المماثلة، وذلك بأنهم تفكروا فيما يحتاجه المخلوق لتثبت له الصفة، ثم قاسوا الخالق عليه، فلا يمكن إثبات الصفة له -عندهم- إلا بإثبات ما يلزم من إثباتها للمخلوق، ومثال ذلك: تعطيل صفة الغضب، فإن إثباتها للمخلوق يلزم منه إثبات غليان دمه حينها وانتفاخ اوداجه ونحو هذا من اللوازم، فردوا صفة الغضب لله لتوهمهم أنها تقتضي هذه اللوازم -التي يقتضيها غضب المخلوق- فوقعوا فيما أبطلوه!

وهنا يقول أهل الحديث: نحن عندما نثبت صفة من الصفات فإننا نؤمن بلفظها ومعناها الظاهر المتبادر للذهن منها مع نفي المماثلة والعجز عن إدراك الكيفية، وبينوا أن هذا لا يناقض العقل بحال؛ فاشتراك موصوفين بصفة، لا يعني اشتراكهما في كيفيتها وماهيتها، وهذا غير بعيد بين المخلوقين فكيف يستحيل بين الخالق والمخلوق، فكل الكائنات الحية لها

أيـدي، ولكـن هـل هـي متماثلـة؟ لا، هـذا فيمـا نـراه فكيـف بمـن لم تـره العيـون بعد، ولن تصل إلى إدراك ذاته العقول.

فهـذا القيـاس –أي قيـاس الشـبه– باطـل بـلا خـلاف، وهـذا لا يعـني بطـلان "قيـاس الأولى" الـذي يقتضـي بأن كـل صـفة كمـال تثبـت في حـق المخلـوق، فإثباتهـا للخـالق أولى؛ إذ أنـه مـن غـير المعقـول أن يكـون للمخلـوق صـفة تقتضـي كمالـه –البشـري– وإن فقـدها فقـد أصـابه نقـص في كمالـه بقـدر نقصانها، ثم تنفى عن الخالق، وكذلك الحال في نفي صفات النقص.

وقـد يحسـن هنـا التنبيـه علـى المـنهج السـوي عنـد أهـل الحـديث في التعامـل مـع جميـع صـفات الله تعـالى بنـاءا علـى قاعـدة واحـدة وهـي: إثباتهـا دون تحريـف ولا تعطيـل ولا تكييـف ولا تمثيـل، بينمـا تجـد أن الأشـاعرة والماتريديـة أثبتـوا صـفة الحيـاة والسـمع –مـثلا– لله، مـع إثبـات هـذه الصـفات للمخلـوق، وهـم –مـع إثبـاتهم هـذا– تركـوا التحريـف والتعطيـل والتكييـف والتمثيـل لهـا، فـأقروا بقاعـدة أهـل الحـديث، ثم نفـوا كثـيرا مـن صـفاته الذاتيـة كاليـد والعلـو ونحوهـا لتـوهم الاشـتراك بـين الخـالق والمخلـوق فيهـا، دون التفـات للقاعـدة الـتي بهـا أثبتـوا الحيـاة ونحوهـا مـن الصـفات –الخبريـة– لـه مـع اشـتراك كـل هـذه الصـفات بكونها ذاتية!

وغيرها من المقدمات والقواعد التي لا يتسع المقام لذكرها.

وعليه: فإن الذي توصلت إليه -مما سبق- أن مذهب أهل الحديث في الاعتقاد، يجمع كل خصائص وشروط الاعتقاد الصحيح، بينما نجد أن المذاهب الكلامية الأخرى تفتقد إلى أدنى هذه الشروط.

المراجع

(1) معرفة علوم الحديث : محمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري أبو عبد الله، ت: أحمد بن فارس السلوم، الطبعة الأولى 1424 – 2003، دار ابن حزم.

(2) مجموع الفتاوى: ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، 1425-2004، وزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد السعودية - مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف.

(3) شرح العقيدة الأصفهانية : ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ت: إبراهيم سعيداي أبو عبد الله، 1415-1995، مكتبة الرشد.

(4) معجم مقاييس اللغة : أحمد بن فارس بن زكريا أبو الحسين، ت: عبد السلام هارون، 1399 – 1979، دار الفكر.

(5) لسان العرب: ابن منظور؛ محمد بن مكرم بن علي، دار صادر — بيروت.

(6) منهج النقد في علوم الحديث : عتر، نور الدين محمد الحسني، الطبعة الثانية 1399-1979، دار الفكر.

(7) فتح الباري شرح صحيح البخاري : ابن حجر العسقلاني؛ أحمد بن علي بن محمد الكناني، ت: عبد العزيز بن عبد الله بن باز - محمد فؤاد عبد الباقي - محب الدين الخطيب، الطبعة الأولى، المطبعة السلفية ومكتبتها — القاهرة.

(8) إلجام العوام عن علم الكلام: أبو حامد الغزالي، دار المنهاج.

(9) شرح أصول اعتقاد أهل السنة والجماعة: هبة الله بن الحسن بن منصور الطبري اللالكائي، ت: نشأت بن كمال المصري، 1422-2001، دار البصيرة الإسكندرية – دار الآثار صنعاء.

(10) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان : عبد الرحمن بن ناصر السعدي، ت: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، الطبعة الأولى 1422-2001، مكتبة العبيكان.

(11) مختار الصحاح : محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي، مكتبة لبنان.

(12) القاموس المحيط : محمد بن يعقوب الفيروز آبادي، محمد نعيم العرقسوسي، الطبعة الثامنة 1426 – 2005، مؤسسة الرسالة.

(13) طريق الهداية مبادئ ومقدمات علم التوحيد: محمد يسري، الطبعة الثالثة 1428 – 2008، دار اليسر.

(14) جماع العلم : الإمام الشافعي؛ محمد بن إدريس بن العباس، ت: أحمد محمد شاكر أبو الأشبال، مكتبة ابن تيمية.

(15) سنن أبي داود : أبو داود؛ سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير الأزدي السجستاني، ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون، 1430 – 2009، دار الرسالة العالمية.

(16) سنن الترمذي (الجامع الكبير) : الترمذي؛ محمد بن عيسى بن سورة بن موسى السلمي البوغي الترمذي، ت: بشار عواد معروف، 1996، دار الغرب الإسلامي.

(17) سنن ابن ماجه : ابن ماجه؛ محمد بن يزيد الربعي القزويني، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية (فيصل عيسى البابي الحلبي).

(18) مسند الإمام أحمد بن حنبل : الإمام ابن حنبل؛ أحمد بن محمد بن حنبل، ت: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة.

(19) جامع بيان العلم وفضله : ابن عبد البر؛ يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي المالكي، ت: أبو الأشبال الزهيري، الطبعة الأولى 1414 – 1994، دار ابن الجوزي–الدمام.

(20) صحيح البخاري : البخاري؛ محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، 1423–2002، دار ابن كثير – دمشق بيروت.

(21) الأصول من علم الأصول : العثيمين، محمد بن صالح، الطبعة الرابعة 1430–2009، دار ابن الجوزي.

(22) تفسير القرآن العظيم (تفسير ابن كثير) : ت: سامي بن محمد السلامة، الطبعة الثانية 1420 – 1999، دار طيبة.

(23) صحيح سنن الترمذي : محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة 1419 – 1998، مكتبة المعارف.

(24) كتاب السنة ومعه ظلال الجنة في تخريج السنة : ابن أبي عاصم، ت: محمد ناصر الدين الألباني، 1400–1980، المكتب الإسلامي.

(25) صحيح الجامع الصغير وزيادته (الفتح الكبير) : محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الثالثة 1408 – 1988، المكتب الإسلامي.

(26) صحيح مسلم : الإمام مسلم؛ مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابورى، 1427 – 2006، دار طيبة.

(27) صحيح سنن أبي داود: محمد ناصر الدين الألباني، 1419 – 1998، مكتبة المعارف.
(28) الرسالة : الإمام الشافعي، ت: أحمد شاكر، 1358 – 1940، الحلبي.
(29) الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة : مانع بن حماد الجهني، الطبعة الثالثة 1418، دار الندوة العالمية.
(30) الوجيز في عقيدة السلف الصالح : عبد الله بن عبد الحميد الأثري، الطبعة العاشرة 1435، مكتبة الغرباء استنبول.
(31) الحجة في بيان المحجة وشرح عقيدة أهل السنة : إسماعيل بن محمد بن الفضل التميمي الأصبهاني، ت: محمد بن ربيع بن هادي عمير المدخلي – محمد بن محمود أبو رحيم، دار الراية.
(32) مختصر الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة: محمد بن محمد بن عبد الكريم بن رضوان بن عبد العزيز المشهور بابن الموصلي، ت: الحسن بن عبد الرحمن العلوي، 1425 – 2004، أضواء السلف.
(33) فرق معاصرة تنتسب إلى الإسلام : غالب بن علي العواجي، الطبعة الثالثة 1422 – 2001، المكتبة العصرية الذهبية.
(34) مقال: الأشاعرة، فخري بصول (https://www.academia.edu).
(35) الفرق الكلامية : ناصر بن عبد الكريم العقل، 1422-2001، دار الوطن.
(36) تاريخ مدينة السلام (تاريخ بغداد) وذيله والمستفاد : الخطيب البغدادي؛ أحمد بن علي بن ثابت البغدادي – ابن النجار، ت: بشار عواد معروف، 1422 – 2001، دار الغرب الإسلامي.

(37) منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى: خالد بن عبد اللطيف بن محمد نور، 1416 – 1995، مكتبة الغرباء الأثرية.
(38) الأشاعرة في ميزان أهل السنة : فيصل بن قزاز الجاسم، 1428 – 2007، المبرة الخيرية لعلوم القرآن والسنة – الكويت.
(39) الإنصاف فيما يجب اعتقاده ولا يجوز الجهل به: أبي بكر بن الطيب الباقلاني البصري، ت: محمد زاهر الكوثري، المكتبة الأزهري للتراث.
(40) طبقات الفقهاء الشافعيين : ابن كثير؛ إسماعيل بن عمر بن كثير، ت: أنور الباز، 1425 – 2004، دار الوفاء.
(41) سير أعلام النبلاء : محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: شعيب الأرناؤوط - بشار معروف – آخرون، 1402 – 1982، مؤسسة الرسالة.
(42) كتاب العرش : محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي ، ت: محمد بن خليفة التميمي، 1420-1999، أضواء السلف.
(43) رسالة في الذب عن أبي الحسن الأشعري وكتابه الإبانة عن أصول الديانة : إبراهيم بن درباس، ت: حمدي بن عبد المجيد السلفي، المكتبة الشاملة الذهبية.
(44) نقض تأسيس التقديس: ابن تيمية؛ أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام، ت: موسى بن سليمان الدويش، 1425، مكتبة العلوم والحكم.
(45) العلو للعلي الغفار في إيضاح صحيح الأخبار وسقيمها : محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي، ت: أشرف عبد المقصود، 1416 – 1995، أضواء السلف.
(46) أساس التقديس: فخر الدين الرازي، أحمد حجازي السقا، 1406-1986، مكتبة الكليات الأزهرية.

(47) الماتريدية وموقفهم من توحيد الأسماء والصفات : شمس الدين السلفي الأفغاني، ت: صالح بن عبد الله العبود، 1409هـ -1989م، الجامعة الإسلامية.

(48) الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد : إمام الحرمين الجويني، ت: محمد يوسف موسى، علي عبد الحميد، 1369 هـ -1950 م ، مطبعة السعادة.

(49) العقيدة الكبرى: محمد بن يوسف السنوسي التلمساني، ت: السيد يوسف أحمد، الطبعة الأولى 2006م-1427هـ، دار الكتب العلمية.

(50) تحفة المريد شرح جوهرة التوحيد : إبراهيم بن محمد البيجوري، المكتبة العصرية.

(51) موقف ابن تيمية من الأشاعرة : عبد الرحمن بن صالح المحمود، 1415 – 1995، مكتبة ابن رشد.

(52) الصفات الخبرية بين الإثبات والتأويل : عثمان عبد الله آدم الأثيوبي، ت: كمال محمد هاشم، 1398هـ، جامعة الملك عبد العزيز.

(53) موقف ابن حزم من المذهب الأشعري كما في كتابه الفصل في الملل والنحل : عبد الرحمن بن محمد سعيد دمشقية، الطبعة الأولى- 1418هـ/1997م، دار الصميعي للنشر والتوزيع – المملكة العربية السعودية.

(54) مقالة: بيان براءة الحافظين النووي والعسقلاني من عقائد المتكلمين، عبد المحسن العباد البدر، الموقع الرسمي له (https://al-abbaad.com/articles/932078)

(55) المنهج العقدي للإمام أبي منصور الماتريدي بين النقل والعقل : مروه محمود خرمه

المجلة الأردنية في الدراسات الإسلامية 9 (2), 9-33.

(56) التوحيد : محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي، ت: فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية – الإسكندرية.

(57) التأويلات : أبو منصور محمد بن محمد الماتريدي السمرقندي، ت: أحمد وائلى اوغلى، 2005 م، دار الميزان استانبول.

(58) خلاصة الأفكار شرح مختصر المنار : زين الدين قاسم بن قطلوبغا الحنفي، ت: حافظ ثناء الله الزاهدي، دار ابن حزم.

(59) فتح الغفار بشرح المنار : ابن نجيم الحنفي، دار الكتب العلمية.

(60) التحرير في أصول الفقه الجامع بين اصطلاحي الحنفية والشافعية : ابن همام الدين الحنفي، مصطفى البابي الحلبي – مصر.

(61) تيسير التحرير شرح كتاب التحرير: محمد أمير بادشاه، مصطفى البابي الحلبي.

(62) فواتح الرحموت شرح مسلم الثبوت : عبد العلي محمد بن نظام الدين محمد السهالوي الأنصاري اللكنوي، ت: عبد الله محمود محمد عمر، 1423 – 2002، دار الكتب العلمية.

(63) شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر : علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري، ت: محمد نزار تميم وهيثم نزار تميم، دار الأرقم – لبنان / بيروت.

(64) إشارات المرام من عبارات الإمام أبي حنيفة النعمان: كمال الدين أحمد بن حسن البياضي البسنوي، ت: أحمد فريد المزيدي، 2007م-1427هـ، دار الكتب العلمية بيروت.

(65) شرح المقاصد : سعد الدين التفتازاني، ت: إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية.

(66) السواد الأعظم : أبو القاسم الحكيم السمرقندي، دار الريان.

(67) المسامرة في شرح المسايرة في علم الكلام : الكمال بن أبي شريف بن الهمام، 2006، المكتبة الأزهرية للتراث – القاهرة.

(68) التمهيد لقواعد التوحيد: أبي المعين ميمون بن محمد النسفي، ت: أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية.

(69) شرح العقيدة الطحاوية : ابن أبي العز الحنفي، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي – شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثانية 1411 – 1990، مؤسسة الرسالة.

(70) شبهات أهل الفتنة وأجوبة أهل السنة : عبد الرحمن دمشقية، موسوعة أهل السنة.

فهرس الموضوعات

~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~

تم بحمد الله
~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~~